آليات تمكين الأطفال المعاقين عقلياً القابلين للتعلم من حقوقهم الاجتماعية

إعداد

د / هالة عمر[١]

ملخص البحث

يهدف البحث الحالي إلى التعرف على واقع تمكين الأطفال المعاقين عقلياً القابلين للتعلم من حقوقهم المجتمعية، والوقوف على معوقات تمكين الأطفال المعاقين عقلياً القابلين للتعلم من حقوقهم المجتمعية، ووضع آليات لتمكين الأطفال المعاقين عقلياً القابلين للتعلم من حقوقهم المجتمعية. وتتمثل النظرية التي يستند عليها البحث الحالي في نظرية الأنساق العامة. وبينت الدراسة أن الجهود العديدة التي بذلت من قبل الدولة، أو مؤسسات المجتمع المدني، والمنظمات الأهلية، والمنظمات الدولية، لم تستطع للآن أن تحقق الأهداف التي سعت إليها، ولا شك أن العائق الأساسي والجوهري أمام كل ذلك يتمثل في التمويل، وفى ثقافة المجتمع وفى الإيمان الحقيقي بتلك القيم التي دعت إليها المنظمات والهيئات الدولية والوطنية، وذلك ربما يعود إلى طبيعة البنية الاجتماعية في المجتمع المصري وهى بنية ذات طبيعة قاسية قائمة في الأساس على الطبقية. وفي سبيل ذلك جاءت الباحثة ببعض التوصيات التربوية التي تعمل على تفعيل آليات تمكين الأطفال المعاقين عقلياً القابلين للتعلم من حقوقهم المجتمعية.

الكلمات المفتاحية:

- آليات التمكين.
- الأطفال المعاقين عقلياً القابلين للتعلم.
- الحقوق المجتمعية.

---

[١] **مدرس أصول التربية، بقسم العلوم التربوية، كلية رياض الأطفال – جامعة الإسكندرية.**

Summary

Mechanisms to enable

children with mental disabilities who

are able to learn from their Community rights

The current research aims to identify the reality of empowering children with mental disabilities who can learn from their social rights, and to identify obstacles to the empowerment of children with mental disabilities who can learn from their social rights and to develop mechanisms to enable children with mental disabilities to learn from their social rights. The theory on which the current research is based is the theory of general patterns. The study showed that the many efforts exerted by the state, civil society institutions, NGOs and international organizations have not yet been able to achieve the goals they sought. The fundamental and fundamental obstacle to all this is the funding, the culture of society and the faith. The real values called for by international and national organizations and bodies, perhaps due to the nature of social structure in Egyptian society, a structure of a cruel nature based on class. For this purpose, the researcher came up with some educational recommendations that activate the mechanisms of empowering children with mental disabilities who can learn from their social rights.

key words:

- Mechanisms of empowerment.
- Children with mental disabilities who can learn.
- Community rights.

مقدمة البحث:

يقاس تقدم المجتمعات بما توليه من أوجه الرعاية الاجتماعية والثقافية والصحية لجميع الفئات التي تقع في نطاقها، سواء أكانت هذه الرعاية متجهة نحو الاهتمام بالفئات العادية، أم الفئات المعاقة، وذلك في إطار من التكامل بين الأساليب والأدوات التي تستخدم في تقديم هذه الخدمات على نحو يضمن الارتقاء بها وعلى كافة المستويات.

فالاهتمام بالطفل المعاق يعتبر أحد المقاييس التي توضح تقدم الأمم وتحضرها؛ لذا يجب أن ينظر العالم العربي إلى تعليم تلك الفئة على أنه خدمة واستثمار في ذات الوقت، فهو خدمة واجبة الأداء لكل فرد معاق، وهو استثمار في الموارد البشرية للدولة (انتصار يونس، ٢٠٠٣، ٤٥٤).

وبالرغم من نقص الإحصاءات الدقيقة عن المعاقين وأساليب رعايتهم في الوطن العربي؛ إلا أن ملاحظة الواقع المعاش تشير إلى أن أساليب الرعاية الاجتماعية المتاحة لا تزال تقليدية ومتواضعة في مجتمعاتنا العربية، ورغم المجهودات الكبيرة التي بذلت في هذا المجال؛ فإنها لا تزال تهدف إلى تكريس عزلة المعاق عن مجتمعه، من خلال نشر المراكز المتخصصة، وإهمال عمليات الدمج، وبرامج التمكين والتأهيل المجتمعي.

وفي ضوء ذلك، كان الاهتمام بمكانه الخدمات المقدمة في مجال صحة المعاقين، وما يجب أن تكون عليه الرؤية لتلك الفئات؛ إلا أن تلك الرؤية أظهرت تناقضات متعددة، فمنها ما يظهر الاهتمام والرعاية والتعاطف المشوب بالخوف والقلق، وأخرى معارضة للخدمات الحكومية المقدمة لتلك الفئة، وثالثة تنادى بحقوق تلك الفئة ودورهم في المجتمع (Charlie, 2000, 1).

وخلال العقود الأخيرة شهد العالم تطوراً ملموساً في التعامل مع عديد من القضايا المهمة التي تهدف إلى تحسين أسباب الحياة الإنسانية، ولقد أفاد هذا التطور

قضية الإعاقة والمعاقين، وساهم في توجيه اهتمام الباحثين والمخططين لقضية الإعاقة، وذلك لأسباب ترتبط بحجم المشكلة، وتأثيراتها على برامج التنمية الوطنية، وبأن إهمالها سوف يشكل عبئا على برامج التنمية، ويمثل مجالاً لهدم الموارد المحلية المحدودة، وهنا يصبح للاستثمار في الإعاقة رافدا لدعم الاقتصاد، وتعزيز الديموقراطية، وتعميم العدالة الاجتماعية، وتأكيد الحقوق الإنسانية (عزيز داوود، ٢٠٠٦، ٣٦٣).

ومن هنا أصبح الاهتمام بفئة المعاقين ضرورة تفرضها طبيعة التغيرات العالمية المعاصرة، وخاصة في كيفية الاستفادة المثلى من إمكانات وقدرات المعاقين، ودخولهم سوق العمل، والتأكيد على تفعيل برامج التمكين الاجتماعي والاقتصادي والمهني، ودمجهم في المجتمع، وجعلهم يشعرون بذواتهم وكيانهم، مع تمكينهم من بلوغ أكبر قدر من الاستغلال الذاتي. لذا جاء البحث الحالي للتعرف على آليات تمكين الأطفال المعاقين من حقوقهم الحياتية.

مشكلة البحث:

إن أي مجتمع مهما بلغ من سبل التقدم والتطور لا يخلو من وجود المعاقين على اختلاف أنواعهم؛ بل ومهما أتخذ من إجراءات الوقاية والحماية، وهذا الأمر هو ما يجعل مشكلة الإعاقة تحظى باهتمام كبير، لأنها مشكلة ترتبط بكفاءة الأفراد الذين يعتمد عليهم المجتمع في بنائه وتطويره. والاهتمام بالمعاقين واجب تحرص عليه الدولة، وتضعه بين أولوياتها، سعيا وراء تحرير المعاقين من عزلة التي تفرضها طبيعة الإعاقة، وإيمانا بمبدأ تكافؤ الفرص والمساواة؛ حيث إن لكل فرد الحق في أن يقوم بدور فعال في مجتمعه، وفقا لإمكاناته.

ويعيش المعاق في مجتمع من الأفراد العاديين، الذى يجب أن يتقبلوه، ويقدموا له العون، ويدركوا أنه محتاج إلى مساعدة، كما أن له الحق في المشاركة الفعالة وفقا لاستعداداته وقدراته والتي يجب العمل على تنميتها، وله كل الحقوق الإنسانية

والاجتماعية التي يجب على المجتمع كفالتها تمشيا مع مبادئ العدالة الاجتماعية وتكافؤ الفرص والمساواة بين الناس (مها تقى الدين، ٢٠٠٤، ٩٨) .

وقد زادت نسبة المعاقين كثيراً في بعض الدول العربية؛ إذ جاءت مصر في المرتبة الأولى، وجاءت تونس بالمرتبة الثانية، ثم السودان بالمرتبة الثالثة، فالسعودية بالمرتبة الرابعة، والكويت بالمرتبة الخامسة، والعراق بالمرتبة السادسة، والأردن بالمرتبة السابعة، واليمن بالمرتبة الأخيرة الرابع عشر (عبد الرحمن الخطيب، ٢٠٠٦، ١٦).

وفى إطار ما سبق يمكن الإشارة إلى أهمية الثقل الديموغرافي الذى يشكله قطاع المعاقين في المجتمع المصري، والذى يمثل عدد لا يستهان به، مكونًا بذلك قطاعًا من أكبر قطاعات الشعب الأجدر بالرعاية والاهتمام؛ حيث بلغ عدد الأطفال المعاقين في مصر ما يقرب من (٩) مليون طفل معاق حسب إحصاء (٢٠١٠)، ومثلت الإعاقة العقلية مركز الثقل في عدد ونسبة المعاقين؛ حيث تصل إلى ما يقرب (٦,٥) مليون معاق بنسبة (٧٣%) من إجمالي المعاقين، ويليها الإعاقة الحركية بنسبة (١٤,٥%)، ثم الإعاقة البصرية، والإعاقة السمعية بنسبة (١٢,٥%). من هنا نجد أن هناك تزايد بشكل واضح في أعداد المعاقين بمصر، الأمر الذى يفرض علينا تكثيف الاهتمام بفئة المعاقين، وخاصة المعاقين عقليًا؛ لأنهم من أكثر فئات المعاقين عدداً في مصر، ناهيك عن المشكلات التي تواجههم، كالشعور بعدم الثقة في الذات، والدونية، وصعوبة التكيف، والتوافق الاجتماعي، وعدم المشاركة، الأمر الذى يعمل على عزلهم وشعورهم بالاغتراب، وسوء التوافق مع الذات والمجتمع، وضعف القدرة في الاعتماد على النفس (المجلس العربي للطفولة والتنمية، ٢٠١٢، ٢٢).

وتأسيسا على ما سبق، يتضح أن هناك ضرورة للاهتمام بفئة المعاقين بصفة عامة، والمعاقين عقليًا على وجه الخصوص، والسعي لتمكينهم للحصول على حقوقهم ودمجهم في الحياة الاجتماعية؛ حيث أشارت عديد من الأدبيات العلمية والإسهامات البحثية بأن فئة المعاقين عقليًا من أكثر الفئات التي تحتاج إلى رعاية واهتمام،

وأصبحت مساعدتهم لتخطى عثرات هذه المرحلة ضرورة تقتضيها ظروفهم الاجتماعية، وذلك بهدف تمكينهم من الاعتماد على ذواتهم في إشباع حاجاتهم الأساسية.

لذا يجب أن يحظى قطاع المعاقين برعاية المؤسسات المجتمعية، والمنظمات غير الحكومية، والعلماء والمتخصصين، بغية التعرف على مشكلات المعاقين واحتياجاتهم، والعمل على إتاحة برامج التمكين لتدعيم قدراتهم، وممارسة حقوقهم التعليمية الإنمائية والترويحية والصحية، والمشاركة والدمج في الحياة الاجتماعية مع أقرانهم الأسوياء.

هذا بالإضافة إلى كون المنظمات غير الحكومية شبكة أمان اجتماعي، تقوم بتعبئة وتنظيم مشاركة الأفراد، وتقديم خدمات إنتاجية واجتماعية، وتمكين ودمج الفئات المهمشة في النسيج الاجتماعي، وتشكل ما يعرف برأس المال الاجتماعي. ولتحقيق الدور المنوط بها يجب أن تتبنى مفاهيم التمكين؛ بحيث يمكن القول بأن هذه المنظمات أصبحت معرفية، تتبنى نظم ووثائق تؤكد على تعزيز الديمقراطية والمواطنة الصالحة، والعدالة وتكافؤ الفرص وتمكين الفئات الضعيفة والمهمشة في إطار تفعيل آليات التمكين في العمل والنزاهة في الإجراءات والمساواة وغيرها.

وتنبع مشكلة البحث من أهمية الفئة المستهدفة، فئة المعاقين عقلياً، ودور المؤسسات غير الحكومية العاملة في مجال المعاقين عقلياً، من خلال التأكيد على أهمية دراسة قضايا تعزيز وتمكين الفئات المهمشة، والتحول من ثقافة التهميش إلى ثقافة التمكين، والذي يعد من منظور تحقيق تكافؤ الفرص، والعدالة الاجتماعية، وهو بمثابة المدخل الملائم للتغلب على تلك القضايا والمشكلات المترتبة على التهميش؛ حيث إن حقوق الإنسان هي حقوق عامة، ودولية، ولا تتجزأ، ومترابطة، ومتكاملة، وتنطبق بصورة كاملة على المعاقين، لذلك كان الاهتمام بتمكين المعاقين عقليا للحصول على حقوقهم، وتجاوز الطرق التقليدية في تمكين وتأهيل المعاقين عقلياً، وتفعيل أنماط الرعاية والتأهيل المرتكز على منظمات المجتمع المدني للمعاقين،

لتمكنهم من حقوقهم، وتحويلهم إلى فئات منتجة تمارس حياتها الاجتماعية والاقتصادية والمهنية.

من هنا تتجلي مشكلة البحث الحالي في السؤال الرئيس التالي: **ما آليات تمكين الأطفال المعاقين عقلياً القابلين للتعلم من حقوقهم المجتمعية؟**

أهداف البحث:

يهدف البحث الحالية إلى:

١. التعرف على واقع تمكين الأطفال المعاقين عقلياً القابلين للتعلم من حقوقهم المجتمعية.
٢. الوقوف على معوقات تمكين الأطفال المعاقين عقلياً القابلين للتعلم من حقوقهم المجتمعية.
٣. وضع آليات لتمكين الأطفال المعاقين عقلياً القابلين للتعلم من حقوقهم المجتمعية.

أهمية البحث:

تتبلور أهمية الدراسة الحالية في النقاط التالية:

١. إن حقوق الإنسان هي حقوق عامة ودولية ولا تتجزأ ومترابطة ومتكاملة ومتداخلة وتنطبق بصورة كاملة على المعاقين، لذلك كان الاهتمام بفئة المعاقين ذهنيا بقصد رعايتهم وتوفير الخدمات الصحية والاجتماعية والتربوية والتأهيلية اللازمة لهم لتمكينهم من تحقيق التوافق والكفاية الذاتية والاجتماعية والمهنية.
٢. تعتبر قضية الأطفال المعاقين عقلياً من أهم القضايا الإنسانية والاجتماعية والاقتصادية المطروحة على ساحة الألفية الثالثة؛ حيث إن لها أبعادا تربوية ووقائية وعلاجية.
٣. الاهتمام الدولي والبحث بقضايا حقوق الإنسان، وتفعيل دور مؤسسات المجتمع المدني في الاهتمام بالحقوق الإنسانية.

مصطلحات البحث:

١. **الأطفال المعاقين عقلياً القابلين للتعلم:** تعرف الباحثة الأطفال المعاقون عقلياً القابلون للتعلم بأنهم أولئك الأطفال الذين يتوقع منهم بعد تخرجهم من المراحل التعليمية الحصول على بعض المهارات الأكاديمية الأساسية كحد أعلى أو مهارات وظيفية محدودة للغاية.

٢. **حقوق المعاقين عقليًا:** تعرف الباحثة حقوق المعاقين عقليًا إجرائياً في الدراسة الحالية بأنها تلك الحقوق المنصوص عليها في المواثيق الدولية والقوانين المحلية، وهى: الحقوق الإنمائية، الحقوق التعليمية، الحق في الرعاية الاجتماعية، الحق في الرعاية الصحية، الحق في المشاركة الإيجابية.

٣. **التمكين:** تعرف الباحثة التمكين إجرائياً في الدراسة الحالية بأنه مجموعة الطرق أو الوسائل التي من خلالها يستطيع الأطفال المعاقين عقليًا من أن يكونوا قادرين على التحكم في أحوالهم وظروفهم المحيطة، وتحقيق أهدافهم الخاصة؛ حيث يكونوا قادرين على مساعدة أنفسهم والآخرين بدرجة عالية من الجودة والكفاءة لأحوالهم المعيشية.

النظرية التي يستند عليها البحث:

تتمثل النظرية التي يستند عليها البحث الحالي في نظرية الأنساق العامة، والتي تعد مدخلاً لتفسير مشكلات الأفراد، وأساليب مساعدتهم، من خلال ارتباطها بعلاقات مجتمعية بكافة أنساق الموقف الإشكالي، كما أن نظريات الأنساق العامة لم تغفل جانب أداء الأنشطة والعمليات الهادفة إلى تحويل المدخلات إلى شكل آخر من خلال دخولها للنسق (العمليات التحويلية). ومن هنا فإن المخرجات هي عبارة عن سلسلة الإنجازات والنتائج المتحققة عن العمليات التي قام بها النسق، أي نتائج عمل النسق التي تتبلور في أنماط وأشكال مختلفة، وتتمثل فيما يقدمه النسق للمجتمع في صورة مخرجات. وفى إطار معطيات هذه النظرية يمكن الاستفادة منها في البحث

الحالي وتطبيقه على المنظمات غير الحكومية العاملة مع المعاقين عقلياً، باعتبارها نسقاً اجتماعياً مفتوحاً، وذلك للعلاقة المتبادلة بين هذه المنظمات وبين البيئة المحيطة والمجتمع الأكبر، من أجل إحداث التكامل والتنسيق مع بقية الأنساق، بهدف تعزيز آليات تمكين المعاقين عقليا من خلال:

١. قيام النسق (منظمات رعاية المعاقين) بإتاحة برامج التمكين الاقتصادي والاجتماعي والمهني للمعاقين عقليًا للحصول على حقوقهم.
٢. قيام النسق (منظمات رعاية المعاقين) بتفعيل آليات التمكين، لإتاحة الأنشطة والبرامج التي تهدف إلى تمكين المعاقين عقليًا من الحصول على حقوقهم.
٣. يسعى النسق (منظمات رعاية المعاقين) إلى التكامل مع كافة الأنساق المجتمعية الأخرى، حتى يحصل المعاقين عقليًا على حقوقهم التي قد لا تتوافر في النسق (المنظمات غير الحكومية العاملة مع المعاقين عقليًا).

المحور الأول: الأطفال المعاقين عقلياً القابلين للتعلم:

أصبحت الجهود التربوية والتعليمية تستهدف جميع الأطفال، وبغض النظر عن مستوياتهم العقلية وقدرتهم الاستيعابية، وذلك انطلاقاً من الإيمان بجملة من المبادئ الإنسانية السامية التي أقرتها مواثيق حقوق الإنسان، كالمساواة وتكافؤ الفرص، وحق كل إنسان في أن ينال نصيبه من التربية والتعليم في الحدود التي تسمح بها قدراته وطاقاته، وعليه فلم يعد ينظر إلى الإعاقة العقلية على أنها وصمة عار، بل أصبح ينظر إلى المعاقين عقلياً على أنهم أفراداً يستحقون بذل المزيد من العناية والاهتمام بتربيتهم وتعليمهم حتى يتسنى لهم امتلاك القدرة على التكيف مع مطالب الحياة، وشق طريقهم فيها، في الحدود التي تسمح بها قدراتهم وطاقاتهم (ماجدة عبيد، ٢٠٠٠، ٩١).

أولاً: مفهوم الإعاقة العقلية Definition Of Mental Retardation:

تواجه الباحثة في ميدان الإعاقة العقلية– مشكلة تعدد المفاهيم والتعريفات التي تناولت مفهوم الإعاقة العقلية، وذلك باختلاف فئات الباحثين والمختصين بدراسة

المعاقين ذهنياً، حيث تخضع الإعاقة العقلية للدراسة من قبل مجالات علمية متعددة منها طبية واجتماعية وتربوية... ويمكن في إيجاز عرض هذه التعريفات كما يلي:

(أ) المفهوم الطبي Medical Definitions:

وهو مفهوم وضعه العلماء والأطباء للإعاقة الذهنية، ولكنها تركز على الجانب الجسمي، ووصف سلوك الفرد المعاق بسبب عدم اكتمال المخ نتيجة لإصابة المراكز العصبية في المخ، والتي تحدث قبل أو بعد الولادة فيؤثر على ذكاء الفرد (فوقية رضوان، ٢٠٠٨، ١٨). فتعرف الإعاقة العقلية على أنها حالة من النقص العقلي الناشئ عن سوء التغذية أو المرض، يحدث عن طريق الإصابة في مراكز الجهاز العصبي المركزي، وقد تكون هذه الإصابة قبل الولادة أو بعدها (حسين رشوان، ٢٠٠٩، ٣٧). وبناء على ذلك فقد أكد القرار البريطاني للإعاقة العقلية Perish Mental Deficiency على أنها "عبارة عن نمو متوقع لبعض خلايا المخ وتظهر هذه الحالة قبل سن الثامنة عشر، وتنشأ من أسباب وراثية أو مرضية أو إصابة عضوية (Mangal, 2002, 446).

(ب) التعريفات الاجتماعية Social Definitions:

من جهة أخرى فهناك تعريفات اجتماعية للإعاقة العقلية يعتمد تفسيرها على عدم الكفاءة الاجتماعية كمحك مهم لفهم تلك الظاهرة، بمعنى أن الإعاقة العقلية الناتجة عن تلك التأثيرات غير عضوية أو تأثيرات عضوية (وراثية، أو إصابة بمرض) ينتج عنها توقف أو إبطاء النمو العقلي مما يؤدي إلى قصور في مستوى التواؤم الاجتماعي أو التكيف الاجتماعي السليم لهؤلاء الأفراد (تهاني عثمان، ٢٠٠٨، ١٣٦-١٤٦).

حيث يعرف "ولش" Walsh (٢٠٠٢، ٤٤) أن الإعاقة العقلية Mental Retardation يعبر عن قصور في الجانب العقلي، دون الإشارة إلى القصور في السلوك التكيفي، وبالتالي فإن أفضل مصطلح للإعاقة العقلية هو مصطلح العجز

المعرفي التكيفي Cognitive-Adaptive Disability، لأن التركيز في هذا المصطلح يكون على كل من المعرفة والسلوك، وهكذا يكون الحديث أسهل عن المهارات، القدرات، والإمكانيات التكيفية.

وتعرف أيضاً الإعاقة العقلية على أنها "عدم قدرة الشخص المعاق على الاستجابة بفاعلية للمتطلبات الاجتماعية المتوقعة منه وتكون حالته في الأغلب غير قابلة للشفاء" (محمد الإمام، فؤاد الجوالدة، ٢٠١٠، ٩٧).

ومما سبق نستطيع أن نعرف الإعاقة العقلية من المنظور الاجتماعي بأنه "افتقار الفرد المعاق عقلياً إلى الصلاحية الاجتماعية والمعاناة من حالة عدم التكيف الاجتماعي".

(ج) التعريفات التربوية Educational Definitions:

يتخذ علماء التربية مدى القدرة على التعلم والتدريب محكاً للتعريف، ونجد أن بعض العلماء ومنهم "انجرام" استخدموا مصطلح بطيء التعلم عن الطفل الذي يكون في مستوى أقل من مستوى الضعف الذي يجب أن يكون فيه. هؤلاء الأطفال يكونوا حوالي (١٨-٢٠%) من أطفال المدارس، وهم الذين تقع نسبة ذكائهم بين (٧٦-٨٩) درجة، والفئة التي تقع ذكاؤها بين (٧٥-٦٩) درجة يطلق عليها الفئة البينية (بين العادي- والمعاق)، وهي تتمثل بالنسبة (١٦-١٨%) من مجموع الأطفال بطيئي التعلم من المعاقين عقلياً فقط دون سواها من الفئات الأخرى (سماح مرزوق، ٢٠١٠، ٢١٩-٢٢٠).

وتعتبر الإعاقة العقلية هي حالة نقص أو قصور في أداء الفرد، تظهر دون سن الثانية عشر، وتنتج بفعل أسباب وراثية أو بيئية أو كليهما معاً، ويتمثل هذا القصور في ضعف القدرة العقلية لدى الفرد؛ بحيث يبلغ متوسط ذكائه (٧٠) درجة فأقل، كما أنه يعاني من قصور في مهارات الاتصال اللغوي من جهة وسوء التوافق من جهة أخرى (علي جاب الله وآخرون، ٢٠٠٩، ٨٢).

ومن أكثر تعاريف الإعاقة العقلية قبولاً لدى علماء النفس تعريف "هيبر" Heber الذي تبنته الجمعية الأمريكية للإعاقة العقلية American Association On Mental Deficiency، أن الإعاقة العقلية تشير إلى مستوى الأداء الوظيفي العقلي الذي يقل عن المتوسط، والذي يظهر في مرحلة النمو مرتبطاً بخلل في واحدة أو أكثر من الوظائف التالية: النضج، التعلم، التكيف الاجتماعي (Heward, Orlansky, 1988, 603-606).

أما المعاقون عقلياً القابلون للتعلم فهم الذين يتوقع منهم بعد تخرجهم من المدرسة الحصول على بعض المهارات الأكاديمية الأساسية كحد أعلى أو مهارات وظيفية محدودة للغاية– مهارات روتينية موجهة، وإنما يقصد من تدريبهم اكتساب مهارات معينة تساعدهم على المحافظة على أنفسهم، والتكيف الاجتماعي في البيئة المباشرة كالبيئة المنزلية والبيئة المجتمعية (محمد الإمام، فؤاد الخوالدة، ٢٠١٠، ٤٣–٤٤).

يتضح من التعريفات السابقة للإعاقة العقلية أنها تعتمد على معايير مختلفة في التعرف على حالة الإعاقة العقلية، فبعضها يعتمد على معيار الكفاءة الاجتماعية وقدرة الفرد على التكيف في المحيط الاجتماعي الذي يعيش فيه، على أن هذا المعيار غير واضح ولا محدد، ويعتمد البعض الآخر على معيار توقف نمو الدماغ في مرحلة مبكرة من مراحل العمر نتيجة مرض أو عطل في الدماغ، أو نتيجة عوامل جينية أو وراثية، كما يعتمد البعض الآخر على معيار القدرة على التعلم ومستوى النضج، والتكيف الاجتماعي معاً.

ثانياً: أسباب الإعاقة العقلية Causes Of Mental Retardation:

الإعاقة العقلية ليست مرضاً ولكنها اضطراب سلوكي متعدد الأسباب التي يتعذر الفصل بينها وتحديد أي منها سبب مباشر لما يعانيه الطفل من إعاقة، وقد بذلت جهود هائلة في العقود الماضية لتحديد أسباب الإعاقة العقلية، حتى بلغ عدد الأسباب

المعروفة حتى الآن أكثر من ٢٥٠ سبباً، وترجع أسباب الإعاقة العقلية في حوالي ٢٥% من الحالات إلى أسباب عضوية، وأما النسبة الباقية فلا تظهر لديها أسباب عضوية معروفة، وترجع إلى أسباب إما وراثية (داخلية المنشأ)، وإما بيئية (خارجية المنشأ) (السيد السيد، ٢٠٠٤، ٣١). ويمكن تقسيم العوامل المسببة للإعاقة العقلية إلى فئتين كالتالي:

(أ) عوامل ذات طبيعة بيولوجية:

وتشمل أسباب ما قبل الولادة، وأسباب مرحلة أثناء الولادة، وأسباب مرحلة ما بعد الولادة (محمد الإمام، ٢٠٠٧، ٣٢)، (Ndcc, 2004, 94). وسوف نوضح ذلك بشيء من التفصيل:

١) **أسباب ترجع إلى ما قبل عملية الولادة Prenatal Causes**: قد تحدث الإعاقة العقلية أثناء تكوين الجنين في فترة الحمل نتيجة بعض الأسباب التي تؤدي إلى تلف أنسجة المخ أو إعاقة نموه بشكل طبيعي بسبب تعرض الأم للإصابة ببعض الأمراض وتسمم الحمل وهذه العوامل هي: أسباب وراثية مباشرة (جينية)، والأسباب غير الوراثية (البيئية) (ماجدة عبيد، ٢٠٠٧، ٦٨).

٢) **أسباب تحدث أثناء عملية الولادة Prenatal Causes**: يتعرض الجنين في بعض الأحيان لبعض العوامل التي قد ينتج عنها الإعاقة ومن هذه العوامل: نقص الأكسجين أثناء عملية الولادة، الولادة المبكرة، الولادة العسرة، إصابة الدماغ.

٣) **أسباب تحدث بعد عملية الولادة Prenatal Causes**: مثل: نقص الأكسجين بعد الولادة، اضطرابات الغدد الصماء، الحوادث والصدمات.

يتضح للباحثة من العرض السابق تعدد الأسباب التي تؤدي إلى حدوث الإعاقة سواء كانت أسباب ما قبل الولادة أو ما بعدها أو أثناءها، وهناك من قسمها إلى الأسباب الوراثية والأسباب غير الوراثية ورغم التقدم الملحوظ سواء على الصعيد الطبي أو الاجتماعي إلا أن هناك من العلماء والباحثين من يذكر أن مجمل الأسباب

السابقة لا تمثل إلا حوالي (٢٥%) من مجموع الأسباب المؤدية للإعاقة العقلية، وهو ما يدعو لمزيد من الاهتمام من أجل الكشف عن الأسباب المؤدية للإعاقة العقلية للحد من وقوعها.

(ب) عوامل ذات طبيعة اجتماعية وثقافية:

بالإضافة إلى العوامل السالف ذكرها سواء كانت وراثية أو غير وراثية، فهناك بعض العوامل الاجتماعية والثقافية التي تعتبر من أسباب حدوث الإعاقة العقلية، وتتمثل في: الحرمان الثقافي والاجتماعي، انخفاض مستوى الرعاية الأسرية المتاحة للطفل، العيش في أسر مفككة، فالانهيار الأسري قد يؤدي إلى اضطراب انفعالي قد يعوق نمو الذكاء، عدم توفير الإشباع العاطفي للطفل، فعلى سبيل المثال تدل الاختبارات الإكلينيكية على أن الأطفال الذين تربوا في ملاجئ وحرموا من العطف ظهر عليهم ضعف عقلي، وعدم توفير درجة كافية من الرعاية الصحية سواء للأم الحامل أو للطفل بعد ولادته، والولادة المتقاربة، والمستوى الاقتصادي المتدني للأسرة (الفقر) (فاروق الروسان، ٢٠٠٥، ٧١-٧٢)، (ماجدة عبيد، ٢٠٠٧، ٦٨).

ثالثاً: تصنيفات الإعاقة العقلية:

تصنف الإعاقة العقلية إلى: (Nevid, Rathus, 2000, 457)، (أمل الهجرسي، ٢٠٠٥، ١٧٥)، (Eldik, 2005, 8)، (شاهين رسلان، ٢٠٠٩، ٦٧)

أ) **التصنيف الطبي Medical Classification**: وهو التصنيف القائم على أساس الأسباب ويشمل هذا التصنيف على فئتين: الإعاقة العقلية الأولية، والإعاقة العقلية الثانوية.

ب) **التصنيف الإكلينيكي Clinical Classification**: وهو قائم على أساس المظهر الخارجي للإعاقة ويشمل الفئات التالية:

- متلازمة داون Down Syndrome.
- حالات القماء (القصطاع) Cretinism.

- استقصاء الدماغ Micro Cepholy.
- صغر حجم الدماغ Micro Cepholy.
- اضطراب التمثيل الغذائي (Pku) Phenyl Ketonura .

ج) **التصنيف السيكولوجي Psychological Classification:** وهو يستند إلى نسب ذكاء الفرد والتي توضح مستوى الأداء الوظيفي للقدرة العقلية كالتالي:

- فئة المورون Morons.
- فئة البلهاء Imbeciles.
- فئة المعتوهين Idiots .

د) **التصنيف متعدد الأبعاد:** وهو قائم على أساس شامل للإعاقة العقلية تبعاً لدرجة الإعاقة ونسبة الذكاء والقدرة على التعلم، ومن أشهر التصنيفات التي تتبع هذا النوع هو تصنيف الجمعية الأمريكية للإعاقة العقلية، وهو كالتالي:

- الإعاقة العقلية البسيطة Mild Mental Retardation.
- الإعاقة العقلية المتوسطة Moderate Mental Retardation.
- الإعاقة العقلية الشديدة Severe Mental Retardation

هـ) **التصنيف التربوي Educational Classification:** ويهدف هذا التصنيف إلى وضع الأفراد المعاقين عقلياً إلى فئات تبعاً لقدراتهم على التعلم، وذلك من أجل تحديد البرنامج التربوي والخدمات اللازمة لهؤلاء الأفراد للوصول إلى أقصى مستوى يمكنه أن تصل إليه قدراتهم العقلية، ويستعان في ذلك على نسبة ذكاء الفرد في تحديد ما الذي يمكن أن يصل إليه المستوى الوظيفي العقلي له .

ويتجه رجال التربية إلى محاولة وضع تصنيف خاص بهم، وتعرضه الباحثة بإيجاز كما يلي:

أ) **بطيء التعلم Slow Learner**: تتراوح نسبة ذكاء هذه الفئة بين (٩٠-٨٠) درجة وهم قريبون جداً من العاديين، ويحتاجون إلى رعاية خاصة لكي يتساووا مع نظائرهم العاديين (قحطان الظاهر، ٢٠٠٥، ٧١).

ب) **القابلون للتعلم Education Mentally Retarded**: تتراوح نسبة ذكائهم بين (٥٠-٧٠) درجة، ويمكن لأفراد هذه الفئة التعلم حتى مستوى الصف السادس الابتدائي، ويتراوح العمر العقلي لهم بي (٦-٩) سنوات، وقد أطلق على هذه الفئة القابلون للتعلم من قبل المختصين بالتربية الخاصة لما لهم من قدرة من الاستفادة من البرامج التعليمية العادية لكن تقدمهم يكون بطيئاً إذا ما قورنوا بالعاديين (عبد الحافظ سلامة، ٢٠١٠، ١٦). ومن الجدير بالذكر أن هؤلاء الأفراد يحتاجون إلى نوع خاص من البرامج الموجهة نحو التوافق للسلوك الاجتماعي المقبول.

ج) **القابلون للتدريب Trainable Mentally Retarded**: تتراوح نسبة ذكاء هذه الفئة ما بين (٣٠-٥٠) درجة وهم غير قادرون على التعلم، بل يمكنهم التدريب في مجالات تعلم مهارات الاعتماد على النفس والتكيف الاجتماعي والتعامل في محيط الأسرة والجيرة، وأهم ما يميز هذه الفئة أن الإعاقة تظهر عليهم في مراحل مبكرة جداً (من مرحلة الرضاعة) فتكون إعاقتهم مصحوبة بعدم القدرة على الكلام والمشي (سعيد العزة، ٢٠٠١، ٥٩).

د) **المعتمدون The Totally Dependent**: وهو حالات الإعاقة الجسمية والعقلية وأكثر مستوياتها تدهوراً، وتقل معدلات ذكائهم عن (٢٥) درجة، ويطلق عليهم اسم المعتوهين وهم عاجزون كلياً حتى عن العناية بأنفسهم أو حمايتها من الأخطار، لذا يعتمدون اعتماداً كلياً على غيرهم طول حياتهم ويحتاجون إلى رعاية إيوائية متخصصة ومستمرة من النواحي الطبية والنفسية والاجتماعية، إما داخل مؤسسات خاصة أو مراكز علاجية، لذا يطلق عليهم حالات العزل (تهاني عثمان، ٢٠٠٨، ١٣٦).

رابعاً: الخصائص العامة للمعاقين عقلياً:

يتميز المعاقون ذهنياً بالفروق الشاسعة فيما بينهم وبعدم تجانسهم أو تطابقهم من حيث ما يتمتعون به من استعدادات، وما يتصفون به من سمات وخصائص، ومع ذلك توجد عدة خصائص عامة يجب عدم إغفالها عند محاولة دراستهم والتعرف عليهم وتحديد البرامج التربوية والتأهيلية لهم.

أ) **الخصائص الانفعالية الاجتماعية:** يميل الطفل المعاق ذهنياً إلى الانسحاب والتردد في السلوك التكراري، والحركة الزائدة، وعدم قدرته على ضبط الانفعالات، وغالباً ما يميل نحو المشاركة مع الأصغر سناً في نشاطه، وقد يميل إلى العدوان وعدم تقدير الذات، كذلك العزلة والانطواء وتكرار الإجابة رغم تغير السؤال (فيوليت فؤاد، ٢٠١٠، ٤٧).

ب) **الخصائص الجسمية والحركية:** الأطفال المعاقون أقل وزناً ويتأخرون في نموهم الحركي، والقدرة على المشي، ولديهم مشكلات في السمع والبصر والجهاز العصبي، وتظهر عليهم تشوهات العظام والأسنان، ويتسمون بعدم التوازن الحركي وصعوبة القبض على الأشياء ويتأخر التحكم في الإخراج (مصطفى القمش، خليل المعايطة، ٢٠١١، ٧٦).

ج) **الخصائص العقلية المعرفية:** يختلف المعاقين ذهنياً عن أقرانهم العاديين في النمو العقلي والقدرات العقلية، والفروق بين حالات التخلف المتوسط والعاديين كبيرة في مرحلة الطفولة وما بعدها، ويمكن التمييز بينهم، حيث نجد أن الأطفال المعاقين عقلياً نموهم بطيء جداً وقدراتهم العقلية ضعيفة وحصيلتهم اللغوية بسيطة (فيوليت فؤاد، ٢٠١٠، ٤٨).

د) **الخصائص التعليمية والدراسية:** يتطور الأطفال المعاقون ذهنياً ببطء في النمو العقلي، ويتأخرون في اللغة مقارنة مع العمر بالنسبة للأسوياء، ولديهم ضعف في القدرات المعرفية وذلك مثل ضعف في مدة الذاكرة، ولا يستطيعون مسايرة أقرانهم

العاديين من الناحية التعليمية لأن معدل نموهم العقلي لا يتناسب مع نمو الطفل العادي (مريم حنا، ٢٠١٠، ١٤٩-١٥٤).

المحور الثاني: الحقوق المجتمعية:

الحقوق المجتمعية أو حقوق الإنسان عامة هي مجموعة من الامتيازات يجب أن يحصل عليها كل إنسان، ويتمتع بها، ويضمنها له القانون، ويحميها، لأن تلك الحقوق مرتبطة بالإنسان لكونه إنسان، ومن ثم لا يمكن إنكارها عليه، أو سلبها منه (إلهام عبد الحميد، ٢٠٠٨، ١١٢).

فمع ظهور قوانين حقوق الإنسان، ومنها وثيقة حقوق الإنسان الفرنسية وغيرها، وانتشار تلك المواثيق في المستوى الكوني، وبخاصة الإعلان العالمي لحقوق الإنسان في عام (١٩٤٨)، وكذلك العهدين الحقوقيين الاقتصادي والاجتماعي والثقافي، وكذلك السياسي والمدني اللذين صدرا عن الأمم المتحدة عام (١٩٦٦)، أصبحت هناك قيم ومفاهيم ومعان جديدة تستند إلى منطق المواطنة، وعدم التمييز والمساواة في كل التعاملات المجتمعية في نفس الدولة أو على الصعيد الدولي، فهناك حقوق للبشر أينما تواجدوا تنظمها تلك المواثيق، وتستند إلى التعامل بالتساوي مع أبناء البشر، وبغض النظر عن الدين، أو العرق، أو اللغة، أو الجنس، أو الأصل الاجتماعي... الخ (عبد السلام نوير، ٢٠٠٥، ١٠٨٩).

أولاً: الإعلان العالمي لحقوق الإنسان:

تقر المادة (٢) من مواد الإعلان العالمي لحقوق الإنسان (١٩٤٨) إلى أن لكل إنسان حق التمتع بجميع حقوقه دون تمييز من أي نوع، ولاسيما التمييز بسبب العنصر، أو اللون، أو الجنس، أو اللغة، أو الدين، أو الرأي، سياسياً، وغير سياسي، أو الأصل الوطني، أو الاجتماعي، أو الثروة، أو المولد، أو أي وضع آخر، كما لا يجوز التمييز علي أساس الوضع السياسي أو القانوني أو الدولي للبلد أو الإقليم الذي

ينتمي إليه الشخص، سواء أكان مستقلاً، أم موضوعا تحت الوصاية، أم غير متمتع بالحكم الذاتي، أم خاضعاً لأي قيد آخر علي سيادته.

كما يقر العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية في المادة (١٥) (١٩٧٦) بحق كل فرد في المشاركة في الحياة الثقافية، والتمتع بفوائد التقدم العلمي وبتطبيقاته، وحماية المصالح المعنوية والمادية الناجمة عن أي أثر علمي أو فني أو أدبي من صنعه، واحترام الحرية التي لا غنى عنها للبحث العلمي والنشاط الإبداعي.

كما يقر العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية السياسية في المادة (١٩) (١٩٧٦)، أن لكل إنسان حق في اعتناق آراء دون مضايقة، وحرية التعبير، والتماس مختلف ضروب المعلومات والأفكار وتلقيها ونقلها إلى آخرين دونما اعتبار للحدود، سواء على شكل مكتوب، أو مطبوع، أو في قالب فني، أو بأية وسيلة أخرى يختارها، ما دام يراعي حقوق الآخرين، أو سمعتهم، والأمن القومي، والنظام العام، والصحة العامة، والآداب العامة. كما تقر المادة (٢٧) أنه لا يجوز حرمان الأقليات من التمتع بثقافتهم الخاصة أو المجاهرة بدينهم وإقامة شعائره أو استخدام لغتهم، بالاشتراك مع الأعضاء الآخرين في جماعتهم.

ولاشك أن العهدين الدوليين السابقين قد كفلا التنوع في الفكر البشري عن طريق ضمان الحرية الأكاديمية، وحرية التعبير، وهذا ما يؤدي إلى الابتكار، وفك قيود الإبداع البشري، واعتبر ذلك حق من حقوق الإنسان تكفله له المواثيق الدولية، طالما لا يمس الأمن القومي، أو الآداب العامة، كما منح العهدين حرية التمتع بثقافتهم، وفي هذا سماح بالتنوع الثقافي الذي يعمل على إثراء الثقافات المتنوعة، وعدم طمسها بالتجاهل والقمع.

فلتحقيق تنمية حقيقية تشمل جوانب المجتمع المختلفة، يجب أن يشارك في الوصول إليها كل أفراد المجتمع، ولا تنفرد بها فئة دون غيرها من فئات المجتمع، ذلك

أن إهمال أحد فئات المجتمع يفقد عملية التنمية جزءاً كبيراً من الطاقة الكامنة في المجتمع، كان من الممكن الاستفادة منها في زيادة مقدار القوة المحركة لهذه التنمية.

ويعد إعلان فينا عام (١٩٩٣) من أهم الإعلانات الدولية اهتماماً بحقوق الإنسان والتنوع الثقافي، حيث أنه أقر في المقام الأول أن هذه الحقوق تكمن في كرامة الإنسان المستمدة من كرامته وقيمه المتأصلة في الإنسان الفرد، وأن طبيعة عالمية هذه الحقوق ليس محلاً للشك، علاوة على ذلك فإن الفقرة الخامسة خصصت كلية لهذه المسألة، حيث تقرر أن: كل حقوق الإنسان لا تتجزأ، وعلى المجتمع الدولي أن يتعامل معها بطريقة عادلة ومتساوية، مع وضع الخصائص الوطنية والإقليمية والخلفيات الثقافية والتاريخية والدينية في الاعتبار، فمن واجب الدول بغض النظر عن أنظمتها السياسية والاقتصادية والثقافية أن تعزز وتحمي كل حقوق الإنسان وحرياته الأساسية (الجمعية العامة للأمم المتحدة، ١٩٩٣). وهذه البنود تقرر بشكل قاطع ونهائي أن كرامة الإنسان هي الأساس المشترك لكل حقوق الإنسان، وهي حقوق ذات طابع عالمي مع الاعتراف بالخصائص القومية والتراث الديني والثقافي والتاريخي لمختلف الشعوب.

إن حالات التنوع الحقيقية، والتي لا يمكن إنكارها، تضيف للفهم العالمي لحقوق الإنسان، فهي ليست فقط تعبيراً عن الأفكار، بل بالعكس تساعد على جعل حقوق الإنسان عالمية حقيقية، وتضمن أن تدرك وتفهم وتحترم، ليس باعتبارها فكرة مفروضة مرتبطة بحضارة معينة أو بفترة زمنية بعينها، بل باعتبارها نابعة من الصفات الداخلية العميقة التي يشترك فيها كل الآدميون، وهي بالتحديد كرامتهم وشعورهم بروح الأخوة والتضامن، ويجب أن ندرك أن الفهم المشترك لحقوق الإنسان ليس فرضاً إمبريالياً لأفكار غربية، فالتنوع الثقافي يمكن أن يثري ويعطي معنى حقيقياً لعالمية حقوق الإنسان، وذلك بمساندة الحقائق، كما يجب أن نعزز التنوع باستبعاد فكرة أن الفهم الوحيد المقبول لحقوق الإنسان هو الفهم الموجود في الثقافة الغربية، فهو احترام

عالمي لحقوق الإنسان والتنوع الثقافي موجه نحو الدفاع عن الناس وحقوقهم، وليس لمهاجمة أو إضعاف دولة، أو تدمير مبادئ أخلاقية وقانونية بني عليها القانون الدولي (هيكتور إشبيل، ١٩٩٨، ٩٣-١٠٦).

ثانياً: مفهوم حقوق المعاقين:

يبذل المجتمع جهودًا متعددة لتربية وتعليم وتأهيل المعاقين، وتحويلهم إلى قوة منتجة، بدلا من كونهم طاقة مستهلكة، ناهيك أن الإدراك بأن للمعاقين عقليًا الحق في حياة كريمة كغيرهم من الناس، والحق في أن يتعلم، وأن يكون له إرادة مستقلة، وتوفير كافة المستلزمات لرعايته وتأهيله وتحسين جودة الحياة لديه.

ويعرف حقوق المعاقين لغويًا: الشيء الذى له أساس منطقي أو أدبى أو تعنى حيازة شيء يحميه القانون (ابن منظور، ٢٠٠٠، ١٤٢). وتعرف حقوق المعاقين قانونيًا: بأن الحق هو ادعاء مؤسس أو معترف به شرعيًا يدعى من قبل ذات شرعية مثل الدولة أو شخصية قانونية أو جمعية أهلية (جمهورية مصر العربية، ٢٠٠٩). كما يعرف حقوق الطفل المعاق بأنه فئة عمرية لها خصائصها واحتياجاتها، وهذا الطفل له الحق في أن ينمو في بيئة تحميه؛ فالحماية الناجحة تزيد فرص الأطفال على النمو والتنشئة أصحاء جسديًا وعقليًا، واثقين من أنفسهم، محترمين ذاتهم، وتقلل احتمالات قيامهم بالإساءة للآخرين، أو لأنفسهم (أحمد اللقاني، علي الجمل، ٢٠٠٣، ١٢٤).

ويقصد بحقوق المعاقين عقليًا في الدراسة الراهنة: هي تلك الحقوق المنصوص عليها في المواثيق الدولية والقوانين المحلية، وهى: الحقوق الإنمائية، الحقوق التعليمية، الحق في الرعاية الاجتماعية، الحق في الرعاية الصحية، الحق في المشاركة الإيجابية.

وقد حدد مشروع الاتفاقية الدولية الشاملة والمتكاملة لحماية وتعزيز حقوق المعاقين وكرامتهم، وعلى الدول الأطراف أن تعترف بحق المعاقين في العمل، بما في ذلك فرصة كسب الرزق في عمل يختارونه أو يقبلونه طوعًا، بهدف تعزيز تكافؤ فرص

المعاقين، والمساواة في معاملتهم، وتمكينهم من الحصول على هذه الحقوق (جمهورية مصر العربية، ١٩٩١).

ثالثاً: حقوق المعاقين عقليًا من منظور المواثيق والتشريعات الدولية:

للمعاقين عقليًا كافة الحقوق مثل بقية المواطنين العاديين؛ حيث يتمتع المعاقين عقليًا بكافة الحقوق المدنية والسياسية والاستفادة من خدماتها، ولهم الحق في التعليم والرعاية الصحية والنفسية، والحق في العمل والاستفادة من الخدمات الوظيفية حسب قدراتهم، وفي الرعاية الاجتماعية، والضمان الاجتماعي، والخدمات المادية التي توفر لهم مستوى معيشي ملائم وحياة كريمة، كما أن للمعاق عقليًا الحق في حياة أسرية مجتمعية كريمة، لا تعرضهم لأى نوع من التمييز؛ بل تشعرهم بالمساواة بين أقرانهم العاديين (الأمم المتحدة، ٢٠٠٧).

وبناء على معطيات التقييم العالمي لمشكلة الإعاقة ينادى المجتمع الدولي ممثلا بهيئة الأمم المتحدة ومنظماتها المتخصصة إلى ضرورة العمل على مواجهة هذه المشكلة المتنامية، وعليه فقد أعلنت الفترة من (١٩٨٣-١٩٩٢) العقد الأول للأشخاص المعوقين؛ حيث تبنى المجتمع الدولي "برنامج العمل العالمي" المتعلق بالأشخاص المعوقين كوثيقة موجهة للنشاطات الدولية والحكومية، وذلك لتحقيق مجموعة من المبادئ الهادفة إلى تحسين واقع الإعاقة فيها من خلال: (عزيز داوود، ٢٠٠٦، ٣٨)

- دمج خدمات الأشخاص المعوقين في التخطيط الوطني لبرنامج التنمية.
- تمكين الأشخاص المعوقين من المشاركة الفعالة في عملية اتخاذ القرار الخاص بواقعهم وخدماتهم.
- الحد من حدوث الإعاقة من خلال برامج الوقاية والاكتشاف المبكر للاعتلال.
- استحداث وتطوير خدمات ومجالات التأهيل للأشخاص المعوقين.
- تعزيز فرص التكافؤ والمساواة للأشخاص المعوقين في حياة المجتمع.
- تشجيع ودعم إنشاء منظمات الأشخاص المعوقين.

- تحسين الوعى العام وتشجيع مشاركة المجتمعات المحلية في إدارة وتيسير برامج تأهيل المعوقين.

وإسهامات المجتمع في تنظيم وتمكين الفئات المهمشة، ومن بينها المعاقين عقليًا لمساعدتهم على إشباع حاجاتهم الإنسانية، مثل: الشعور بالأمن، والتقدير، والقبول، والانتماء، وتكوين العلاقات الإنسانية، وتعزيز القدرات، وتنمية المعارف، وإكسابهم المهارات الحياتية، من خلال التدريب الفعال والمستمر، والسعي إلى دمجهم في الحياة الاجتماعية لتحسين جودة الحياة لديهم، ومنها: (جمهورية مصر العربية، ١٩٩١)، (الأمم المتحدة، ٢٠٠٦، ٢٧)، (الأمم المتحدة، ٢٠٠٧)، (World Health Organization, & The World Bank, 2011)

- إحداث تغييرات إيجابية في شخصيات المعاقين عقليًا عن طريق إشباع الحاجات الأساسية.
- تحسين نوعية معارفهم عن الإعاقة ومشكلاتهم والتشريعات التي تيسر لهم الحصول على حقوقهم.
- دعم وتنمية التفاعل الإيجابي بما يحقق قدرتهم على الحصول على حقوقهم المنشودة.
- مساعدتهم على تكوين شبكة العلاقات الاجتماعية مع زملائهم داخل المنظمات وخارجها.
- تنمية السلوك الاستقلالي لديهم وتدريبهم على الاعتماد على أنفسهم.
- العمل على استفادتهم من برامج التأهيل والتمكين بالمنظمات المعنية برعايتهم.

رابعاً: آليات تعزيز حقوق المعاقين:

لاستفادة المعاقين عقلياً بشكل فعال من البرامج العامة للتوجيه التقني والمهني ينبغي العمل على: (مدحت أبو النصر، ٢٠٠٤، ١٣٢)، (World Health Organization, & The World Bank, 2011)

- إعادة التأهيل المهني والوظيفي للمعاقين للاحتفاظ بالوظيفة.
- إكساب المعاقين المهارات والخبرات في آليات سوق العمل المفتوحة.
- التشجيع على توظيف المعاقين من خلال برامج العمل الإيجابي والحوافز.
- تعزيز فرص العمل وتفعيل الأداء الوظيفي للمعاقين في سوق العمل المفتوحة.
- تمكين المعاقين عقليًا من ممارسة حقوقهم العمالية والنقابية.
- تمكين المعاقين من الاستفادة بشكل فعال من البرامج العامة للتوجيه التقني والمهني.
- تهيئة مناخ العمل المناسب للمعاقين وتوفير وسائل الراحة.
- حماية المعاقين من خلال التشريعات في مجالات العمل والاستمرار فيه.
- العمل على تكافؤ فرص عمل المعاقين في القطاع الخاص.
- مكافحة القوالب الفكرية المتعلقة بالمعاقين، واالاعتراف بمهاراتهم وكفاءاتهم وقدراتم وإسهاماتهم في سوق العمل.

خامساً: أهمية تعزيز الحقوق المجتمعية للمعاقين عقلياً:

لا شك أن الإعاقة توهن من قدر صاحبها، وتجعله في أمس الحاجة إلى عون خارجي واع، مرتكز على أسس علمية وتكنولوجية تعيده إلى المستوى الطبيعي أو ما يقرب منه، وبقدر ما تعتبر الإعاقة قضية اجتماعية وليست حالة فردية، نكون مجبرين على عدم الاستسلام، والعمل بقدر المستطاع حتى يتحسسوا وجودهم وفاعليتهم، ويستعيدوا الحق في حياة كريمة منتجة ومن ثم الاندماج في المجتمع. والواقع أن الطفل تتأثر شخصيته وتتحدد إلى حد بعيد بالمحيطين وبكافة التفاعلات السلبية والموجبة التي توجه إليه (عبد الله الفوزان، ٢٠٠٨، ١١٢).

ولما كان المجتمع في حاجة إلى الخدمات التي يسهم بها جميع أفراده، وكان كل فرد في حاجة إلى الشعور بأن له دورًا معنيًا في الحياة، وفى خدمة مجتمعه، وبأن يقوم بهذا الدور بنجاح وأنه موضع تقدير الآخرين، كانت الحاجة شديدة لأن ينمو الفرد

إلى أقصى مستوى تحصيلي ممكن يؤهله للنجاح في القيام بدوره في حدود قدراته، كما يستطيع الطفل المتفوق أن يسهم بخدمات على مستوى عال من التخصص، يستطيع الطفل المعاق عقليًا أن يقدم إلى المجتمع من الخدمات ما يتناسب مع إمكانياته المحدودة، وعلى الرغم من اختلاف طبيعة دوريهما، إلا أن المجتمع في حاجة إلى كلاهما (عبد السلام عبد الغفار، يوسف الشيخ، ٢٠٠٥، ٦) .

وقد طرحت الأدبيات الحديثة عديد من المدلولات حول الحقوق المجتمعية للمعاقين عقلياً، خاصة في ظل العالم الجديد الذى يعيش عصر العولمة، والحركة، والتنوع، الذى تعطى فرصة كبيرة لعدم المساواة، وافتقار فئات كثيرة، والتي من بينهم المعاقين، لعديد من الحقوق، ومنها ما ربط بين هذا المفهوم وضرورة توفير واحترام الحقوق الأساسية للمواطنين بكافة فئاتهم، مع أولوية التخطيط لمقابلة حاجات الفئات الضعيفة، والأكثر حرمانا، وارتباط هذه الحقوق بالمسئوليات والواجبات للمواطن في المجتمع، ومسئولية الدولة تجاههم. ويرتبط هذا المصطلح أيضا بالعدالة الاجتماعية في توزيع خدمات الرعاية، وترسيخ الثقة بين المواطن ومنظمات المجتمع المدني، ويضاف لذلك تنمية القدرات والمهارات الإنسانية للمشاركة في حياة المجتمع في إطار التزام أخلاقي وتشريعي يحمى الحقوق ويحدد الواجبات والمسئوليات (مصطفى حسان، ٢٠٠٤، ١٨٧).

إن الحقوق المجتمعية هي درجة من درجات الرعاية التي تتم بواسطة أشخاص بمفردهم أو جماعات من الناس، وتحدث داخل تنظيمات مختلفة وفق نمط الرعاية المقدمة، وهذا لا يتم إلا من خلال أجندة مجهزة بواسطة العاملين في هذه التنظيمات، والتي تهتم بالمستويات المختلفة لنوعية الحياة داخل المجتمع، فتنمية الحقوق المجتمعية تعني المؤشرات الكمية والكيفية بمدلولاتها للأوضاع والظروف الاجتماعية والصحية والاقتصادية والتفاعل بين هذه الظروف ودرجة إشباعها لتوقعاتهم وأهدافهم في الحياة (طلعت السروجي، ٢٠٠٣). وتتكون نوعية الحياة من مكونات عديدة منها ما يرجع

إلى المشاعر الذاتية الفردية، ورضا الناس، وقدراتهم على المشاركة والتأثير في القرارات المؤثرة على نوعية حياتهم، وما يرجع للمجتمع والبيئة والظروف المختلفة بأهدافها الكمية. ومن المداخل الأساسية لنوعية الحياة تتحدد هذه المداخل في : (طلعت السروجي، ٢٠٠٤، ٣٨٠-٣٨٤)، (محمد محمد، ٢٠١٢، ١٩٠)

- **مدخل الحاجات الأساسية:** ويركز على تحديد مستويات الحاجات الأساسية، ويهتم بالخدمات التي تقابل هذه الحاجات للإنسان في المجتمع، والأهداف والغايات التي تحقق الوظيفة الإنسانية للإنسان في المجتمع.
- **مدخل التنمية البشرية:** يعتبر البشر الثروة الحقيقية للأمة، وأهداف التنمية، وتحسين العلاقات، وبناء وتوجيه المصادر والموارد الاقتصادية، وتنمية رأس المال الاجتماعي في المجتمع، وتحسين الظروف البيئية والصحية، ومستوى التعليم، والحقوق الإنسانية، للاعتماد على الذات.
- **مدخل القدرة:** ويركز المدخل على الرعاية المقدمة، ومساهمتها في تنمية الأفراد، ويهتم المدخل كذلك بتقويم التغير الاجتماعي في المجتمع لتحديد القدرات، وأن الأفراد في حاجة إلى صحة وظروف صحية جيدة، والتي تؤثر بدورها على قدراتهم، وتبرز هنا أهمية مؤشر سنوات العمر كمؤشر للسلامة الصحية ونوعية الحياة الصحية.

وفي إطار الالتزام بمبادئ حقوق الإنسان، إن المجتمع ملزم بقبول الفروق الفردية بين أفراده، وليس العمل على تعديلها بشكل قسري؛ بل توفير ما يلزم من التسهيلات لاستيعاب تلك الفروق في البنى العادية لبرامج المجتمع، وليس باستثنائها أو إهمالها (عزيز داوود، ٢٠٠٦، ١٩٠). فمن مسئولية المؤسسات الاجتماعية تمكين المجتمع من الحصول على حقوقه من خلال تقديم المعونة الفنية لأفراد المجتمع في كيفية المطالبة بحقوقهم في إطار الشرعية المجتمعية، وأسلوب عرض المطالب، وأسلوب الاتصال بالمسئولين، بما يحقق في النهاية الحصول على الخدمات لصالح

الفئات الضعيفة، أو التخطيط الأمثل للاستفادة من الموارد المتاحة بالمجتمع (محمد فرج ، ٢٠٠٩، ٢٣).

إن الرؤية المستقبلية لذوى الاحتياجات الخاصة، ولمواجهة تحديات القرن الحادي والعشرين، تعتمد على ما ترغب أن يحققه الأطفال ذوى الاحتياجات الخاصة من أهداف، وما يكتسبوه من مهارات، وما يمارسوه من أنشطة، ما نتطلع إليه نحن في المستقبل (إبراهيم القريوتي، ناصر عثمان، ٢٠١٤، ٢٣٠).

المحور الثالث: التمكين Empowerment:

أولاً: مفهوم التمكين:

تعتبر التنمية المستدامة وسيلة يمكن من خلالها تحقيق وضمان استمرارية الحصول على الموارد، والانتفاع بعائد التنمية، وتتضمن العملية التنموية مشاركة المستهدفين في العملية التنموية ذاتها، وعدم التوقف عند مرحلة الانتفاع السلبى من المشروعات، وبالتالي تهدف استراتيجيات التمكين إلى رفع قدرات المستهدفين من العملية التنموية ومساعدتهم على التعرف على مشكلاتهم والتغلب عليها (طلعت السروجى، ٢٠٠٤، ٣٣٦).

وتعددت المفاهيم التي تناولت التمكينEmpowerment فقد عرفها البعض على أنها عملية، ومن ناحية ثانية على أنها استراتيجية، ومن ناحية ثالثة إنها أداة أو أسلوب لتنظيم المجتمع، كما تعددت المجالات التي يستخدم فيها هذا المفهوم فلقد تم استخدامه لتمكين الفئات المهمشة.

ويعرف التمكين لغويًا: بأنه مصدر الفعل "مكن" وتدل مادة "م ك ن" من الشيء، أي جعل له عليه سلطانا وقدره، كما يقال أمكن الأمر فلانًا، أي سهل عليه وتيسر له، وتمكن من الشيء أي قدر عليه أو ظفر به (ابن منظور، ٢٠٠٠، ٢٠٨). ويعرف التمكين من منظور فردى بأنه: توسيع القدرات والخيارات المتاحة أمام الفرد حتى يتمكن من الاعتماد على نفسه. ويعرف التمكين من المنظور المجتمعي بأنه:

عملية تهدف إلى مساعدة الفئات الفقيرة للفهم والسيطرة على مقدراتهم السياسية والاقتصادية والاجتماعية والتحديات الأخرى في حياتهم. ويشار إليه بأنه ممارسة ثقافية تشجع الأفراد على تحمل المسئولية الشخصية من خلال تفويض المسئولية في اتخاذ القرارات إلى المستويات الأدنى كلما أمكن ذلك (أبو النجا العمري، ٢٠٠٧، ٧). ويقصد بالبعد السياسي للتمكين أنه مفهوم نوعى شامل يمكن أن يكون جزء لأى جانب من جوانب الخدمات المجتمعية ومجالاتها مثل الخدمات المقدمة لمجالات الإعاقة العقلية (Robert, 2008, 8).

وهو عملية مساعدة الأفراد والجماعات المجتمعية التي ليس لها مقدرة على المشاركة في صناعة القرارات الرسمية أو غير الرسمية وذلك من خلال تدعيم القدرات التي لديهم بالفعل، أو التي يمكن إيجادها للحصول على الفرص المتاحة لهم، وذلك بعد أن يكونوا على وعى باهتمامهم وإدراك وفهم أنفسهم (أحمد السنهوري، ٢٠٠٧، ٢٤٦)

وهكذا فإن هذا المفهوم يتضمن قدرا من الأهمية، فعملية التمكين تعنى بصورة خاصة العمل الجماعي في مساعدة الجماعات المقهورة أو المضطهدة لتخطي أو مواجهة أو التغلب على العقبات وأوجه التمايز التي تقلل من أوضاعهم أو سلب حقوقهم (المجلس القومي للمرأة، ٢٠٠٥، ٦٠).

وهو عملية منظمة تركز على بناء الطاقات البشرية التي تستطيع مواجهة التغيرات الحادثة في البيئة المحيطة، وذلك يتم من خلال التغير في الهيكل التنظيمي، وتزويد العاملين بالمعلومات والمعارف، ومنح الثقة والحرية، وتوفير الموارد اللازمة، والتشجيع على الإبداع ومكافأته (فاطمة الكبيسي، ٢٠٠٦، ٦٠).

كما يعرف بأنه حالة ذهنية داخلية تحتاج إلى تبنى، وتمثل لهذه الحالة من قبل الفرد ولكى تتوافر له الثقة بالنفس، والقناعة بما يمتلك من قدرات معرفية، تساعده في اتخاذ قراراته واختيار النتائج التي يريد أن يصل إليها (يحيى ملحم، ٢٠٠٦، ٨٤٦) .

وما يساهم في توضيح أهمية التمكين إن التمكين يعطى الفرد مزيدًا من المسئولية المناسبة بما هو مسئول عنه، أي إعطاء الإنسان الأقرب إلى المشكلة مسئولية كاملة وحرية للتعرف في المشكلة لأنه أو أنه أقرب الناس للمشكلة وأكثرهم احتكاكًا وتأثيرًا بمشكلته (يحي ملحم، ٢٠٠٦، ٦).

ويعرف التمكين في مجال المعاقين بأنه: القدرة على إكساب المعاقين مختلف المعارف والاتجاهات والقيم والمهارات التي تؤهلهم للمشاركة الإيجابية الفعالة في مختلف أنشطة وفعاليات الحياة الإنسانية إلى أقصى حد يؤهل لهم إمكانياتهم، إضافة إلى تغيير ثقافة المجتمع نحو المعاقين والإعاقة من ثقافة التهميش إلى ثقافة التمكين.

كما يعرف التمكين في مجال المعاقين عقليًا بأنه: تعزيز قدرات المعاق عقليًا في ظل الظروف الفكرية الجديدة التي يواجهها، كذلك تقديم صورة من أشكال المساعدة والمساندة للمعاق ماديًا ومعنويًا لتعزيز قدرته في اتخاذ القرارات التي تتعلق بحياته، وتمكينه من التأثير في الآخرين والبيئة المحيطة.

وفي ضوء ذلك يمكن تعريف التمكين في الدراسة الحالية بأنه مجموعة الطرق أو الوسائل التي من خلالها يستطيع الأطفال المعاقين عقليًا من أن يكونوا قادرين على التحكم في أحوالهم وظروفهم المحيطة، وتحقيق أهدافهم الخاصة؛ حيث يكونوا قادرين على مساعدة أنفسهم والآخرين بدرجة عالية من الجودة والكفاءة لأحوالهم المعيشية.

ثانياً: مؤشرات برامج تمكين المعاقين عقليًا:

يمكن تحديد بعض المؤشرات المتعلقة ببرامج تمكين المعاقين عقليًا في الآتي: (أحمد السنهوري، ٢٠٠٧، ٧٦)، (محمد عبد الواحد، ٢٠١٠، ٧٣٨)

أ) مؤشرات برامج التمكين المهني للمعاقين عقليا بالمنظمات غير الحكومية:

١. إتاحة الفرصة للحصول على الموارد الاقتصادية.
٢. تأهيل وتدريب المعاق عقليا على مهنة تتناسب مع إعاقته.
٣. تقديم كافة الأدوات اللازمة لممارسة المهنة التي تناسبه.
٤. توفير التمويل المناسب لطبيعة العمل.

ب) مؤشرات برامج التمكين الاجتماعي للمعاقين عقليا بالمنظمات غير الحكومية:

١. تعديل أو تخفيف كافة المشاعر والاتجاهات السلبية لدى المعاق عقليا.
٢. توفير كافة الإرشادات النفسية والمعرفية لتنمية وعى المعاق عقليا.
٣. العمل على مساعدة المعاق عقليا وأسرته على التكيف مع المجتمع.
٤. مساعدة المعاق عقليا على الاندماج في المجتمع والمشاركة في كافة المناسبات المجتمعية.

ج) مؤشرات برامج التمكين الاقتصادي للمعاقين عقليا بالمنظمات غير الحكومية:

١. تحسين وتفعيل المهارات والقدرات والمعارف التي تؤهله لسوق العمل.
٢. تعزيز قدراته للحصول على المساعدات المالية والفنية.
٣. زيادة الأنشطة والمشروعات التي تساعد في زيادة الدخل للمعاق عقليًا.
٤. المساواة في فرص العمل والأجور الرواتب.

ثالثاً: معايير تمكين المعاقين عقليًا من منظور طريقة تنظيم المجتمع بالمنظمات غير الحكومية:

يمكن تحديد أهم معايير تمكين المعاقين عقليًا من منظور طريقة تنظيم المجتمع بالمنظمات غير الحكومية في الآتي: (محمد عبد الواحد، ٢٠١٠، ٧٣٨)، (محمد محمد، ٢٠١٢، ١٢٥)

- إشراك المعاقين بأقصى درجة ممكنة في تحديد المشكلات وحلها بالرغم من كونه غير مسئول غالبًا عن حدوث هذه المشكلات.
- إقامة شراكة وتشبيك بين المنظمات التي تهتم أو تعمل بتمكين الفئات المهمشة ولاسيما المعاقين عقليًا.
- إقامة علاقات مقصودة مع المنظمات الشريكة أو المماثلة التي يمكن أن تسهم في تعزيز برامج تمكين المعاقين عقليًا.

- الإلمام الجيد والرؤية الكاملة للمنظم الاجتماعي والمنظمة بالاتجاهات والقيم والمسئوليات والقوى والسلطات وعلاقة كل منهم بدعم برامج تمكين المعاقين عقليًا.
- امتلاك المنظم الاجتماعي الخبرات اللازمة لدعم برامج تأهيل وتمكين المعاقين عقليًا.
- تنمية القدرات المؤسسية والبشرية للمنظمات غير الحكومية العاملة في مجال تأهيل وتمكين المعاقين عقليًا.
- عدم تقيد المنظم الاجتماعي بوجهة نظر أو ممارسات محددة، كما يجب على المنظمة التي يعمل بها أن تعطيه المرونة الكافية لممارسة عمله.
- وجود طرق فعالة من الممارسة تتضمن مجموعة من الأساليب المهنية والاستراتيجيات الفعالة لتحسين أداء الخدمات التأهيلية وبرامج التمكين للمعاقين عقليًا.

رابعاً: صعوبات تمكين الأطفال المعاقين عقلياً من حقوقهم المجتمعية:

تضافرت جهود العلماء والمفكرين في سبيل توفير برامج التأهيل التي تساعد الفرد المعوق على استرداد أقصى ما يمكن من إمكانياته في الحياة، وذلك عن طريق تنمية ما تبقى لديه من قدرات (حسن الشيخ، عبد الناصف شومان، ٢٠٠٠، ٢٠١). وأصبحت النظرة الحديثة لمشكلة العجز والإعاقة تعتبر أن المجتمع هو العامل (المعيق) أساسا وليس الفرد نفسه، وأصبح الأمر يرتبط بشكل أساسي بالأنشطة والبرامج التي يتبناها تنظيمات المجتمع ومؤسساته (ماجدة عبيد، ٢٠٠٠، ٦٤). وذلك من منطلق أن مشكلة المعاق مشكلة تتفاعل فيها جوانب ذاتية وأخرى موضوعية مثل: البيئة الأسرية، الظروف الاقتصادية، المدرسة، العمل، العلاقات بالبيئة الخارجية، القيم والتقاليد السائدة في المجتمع (محمد يوسف، ٢٠٠٣، ٥٣). وأصبحت القضية الحرجة في الوقت الحاضر ليست أن الأطفال المعاقون يشاركون أم لا؟؛ بل أن ما يهم هو كيف يشاركون؟ وما نوعية تفاعلاتهم مع بيئتهم الاجتماعية، فهذا ما يتعين علينا

تحسينه في الوقت الحاضر. فالطفل المعاق عقليًا غالبًا ما يمكنه الحياة بصورة مستقلة عن الآخرين، وممارسة عمل أو فرصة يكتسب منها، فالنجاح في الحياة لا يعتمد فقط على ذكاء الفرد؛ بل يعتمد أيضا على القدرات المختلفة، والنشاطات، والنضج الانفعالي، والعلاقات الاجتماعية التي يمكن تنميتها وتطويرها (ماجدة عبيد، ٢٠٠١، ١١).

وفي ضوء ذلك أوصت عديد من الدراسات مثل دراسة كل من: (عبد الباسط ميرغني، ١٩٩٩)، (عادل مصطفى، ٢٠٠٥)، (مصطفى عبد السميع، جيهان محمد، ٢٠٠٦)، (لمياء فاضل، ٢٠٠٧)، بضرورة الاهتمام بتعليم هؤلاء الأطفال، والعمل على توفير فرص عمل مناسبة، وإثبات حقهم في الحصول على فرص عمل بعد إعدادهم الإعداد الجيد، وتجاوز الطرق التقليدية في تأهيل الأطفال داخل المؤسسات المغلقة وذلك باستنهاض واستنفار همم المجتمع بتقديم الرعاية والتأهيل المرتكز على إمكانات المجتمع المتاحة وذلك من خلال فلسفة واضحة تهتم بإدماج المعاقين في مؤسسات المجتمع، وإتاحة الفرصة المتساوية في التعليم، والصحة، وغيرها، أسوة بأقرانهم الأخرين؛ حيث أثبتت الدراسات أنه أمكن للمعاقين عقليًا اكتساب مهارات متعددة منها مهارة الإعداد للعمل في حدود ما تسمح به قدراتهم واستعداداتهم وميولهم، وإمكانية تعليم مهارات خاصة بالإعداد للعمل للمعاقين عقليًا مع وجود ضوابط لعملية التعليم.

إلا أن هناك عديد من المعوقات التي تحول دون تمكين المعاقين عقليًا من حقوقهم المجتمعية، فقد بينت عديد من الدراسات والبحوث هذه المعوقات أو الصعوبات سواء من الناحية التشريعية، أو السياسية، أو الاقتصادية، أو في مؤسسات الرعاية الاجتماعية ومنظمات المجتمع المدني؛ حيث أشارت دراسة كل من: حسام الأستموني (٢٠٠٠)، ليلى عبد الجواد (٢٠٠٢)، بدر الدين عبده (٢٠٠٥)، على ضرورة إعداد برامج تتمشى مع قدرات المعاقين عقلياً، وإمكانياتهم، وتعمل على تنمية المستوى المهارى وخاصة في الحياة السياسية والاتصال ببعض أفراد المجتمع، ومعالجة جمود

التمويل، والحاجة إلى تنسيق الخدمات ورعاية وتأهيل المعاقين؛ بحيث يكون الاستثمار في القدرات استثماراً أمثل، ومواجهة مشكلة الاعتماد على الغير.

وبينت دراسة كل من: علي دندراوي (٢٠٠٥)، منى الحرون (٢٠٠٦)، على أن من بين المعوقات المؤسسية التي تواجه تلك التنظيمات غياب خطة العمل بالمؤسسة وعدم توفر التخصصات المهنية، وأنه لا توجه سياسة عامة شاملة متكاملة لمواجهة مشكلة الإعاقة في مصر لعدد من الأطفال المعوقين في مرحلة رياض الأطفال، وإنشاء الفصول والمدارس التي تتلاءم مع هذا العدد، وإعداد المعلمات من رياض الأطفال من ذوى الاحتياجات بالصورة التي تتناسب والإعاقات المختلفة، كما لا يوجد مثيلاتها في الدول المتقدمة ومنها الخبرة الأمريكية أو الأردنية.

كما أكدت دراسة فاطمة الكبيسي (٢٠٠٦) إلى عدم نجاح مؤسسات الرعاية الاجتماعية العاملة في مجال رعاية الأطفال المعاقين، وأكدت على ضرورة تفعيل دور منظمات المجتمع المدني في رعاية وحماية حقوق الطفل بصفة عامة، والطفل المعاق بصفة خاصة، ومنها الحقوق الاجتماعية والقانونية والصحية والتعليمية والاقتصادية.

كما خلصت دراسة يوسف عيد (٢٠٠٦) إلى أنه يجب قياس ميول المعاقين عقليًا؛ بحيث يمكن توجيههم إلى المهنة الأكثر تناسبًا مع قدراتهم، لكى تطمئن أسرهم على مستقبل الأبن المعوق وهى تراه يعمل في المجال الذى يفضله، وبالتالي يقل الفاقد الذى ينفق على برامج التأهيل المهني بمدارس التربية الفكرية المهنية.

وأشارت دراسة هند الحسينى (٢٠٠٧) إلى أن هناك قصور في التقييمات الموجودة حاليا بمراكز ومؤسسات التربية الخاصة؛ مما تؤدى إلى قصور في البرامج التربوية والتعليمية. كما أن هناك مشكلات في الدمج؛ حيث بينت دراسة انتصار على (٢٠٠٨) إلى أن الاتجاه نحو الدمج لا يزال يلاقى عديد من المشكلات والمعوقات منها عدم وضوح أهداف التربية الخاصة، والقصور في الخدمات التربوية والتعليمية المقترحة لهم، وقلة استخدام الوسائل التعليمية بينهم وبين الأطفال العاديين في التعليم الأساسي،

إلى جانب عدم إلمام معلم التربية الخاصة بطريقة تعليمهم وأساليبه، إلى جانب القصور في التأهيل المهني.

إجراءات البحث:

أجريت الدراسة الميدانية على الخبراء من الأساتذة الجامعيين المتخصصين في التربية وعلم النفس والتربية الخاصة، كذا المدراء والعاملين بمؤسسات المجتمع المدني غير الحكومية العاملين في مجال الإعاقة العقلية للطفل بمحافظة الإسكندرية. وتهدف الدراسة الميدانية إلى استطلاع رأي الخبراء حول تمكين الأطفال المعاقين عقلياً القابلين للتعلم من حقوقهم المجتمعية، وذلك من خلال التعرف على:

١. معوقات تمكين الأطفال المعاقين عقلياً القابلين للتعلم من حقوقهم المجتمعية.
٢. آليات تمكين الأطفال المعاقين عقلياً القابلين للتعلم من حقوقهم المجتمعية.

منهج البحث:

استخدمت الباحثة المنهج الوصفي التحليلي الذي يهدف إلى وصف الظاهرة المدروسة، أو تحديد المشكلة، ولا يقتصر هذا المنهج على وصف الظاهرة فقط، وإنما يتعداه إلى التفسير والتحليل للوصول إلى حقائق عن الظروف القائمة من أجل تطويرها وتحسينها (صالح العساف، ٢٠١٠، ٢٦١).

عينة البحث:

اختارت الباحثة عينة البحث الحالي من الخبراء من الأساتذة الجامعيين المتخصصين في التربية وعلم النفس والتربية الخاصة بكلية رياض الأطفال وكلية التربية جامعة الإسكندرية، كذا المدراء والعاملين بمؤسسات المجتمع المدني غير الحكومية العاملين في مجال الإعاقة العقلية للطفل من ثلاث مراكز هي: (المركز التخصصي للطفل، ومركز الفيرهيفن للمعاقين عقلياً، ومركز سيتي للمعاقين عقلياً التابع لكاريتاس مصر)، بمحافظة الإسكندرية؛ حيث استعانت بـ(١٥) خبير من أساتذة

الجامعة، و(١٥) مدير وعامل بمؤسسات المجتمع المدني غير الحكومية العاملين في مجال الإعاقة العقلية للطفل بمحافظة الإسكندرية.

أداة البحث:

استخدمت الباحثة في البحث الحالي بطاقة استطلاع رأي الخبراء حول تمكين الأطفال المعاقين عقلياً القابلين للتعلم من حقوقهم المجتمعية (إعداد الباحثة). حيث قامت الباحثة بإعداد بطاقة استطلاع الرأي في ضوء الإطار النظري ونتائج البحوث والدراسات ذات الصلة بموضوع البحث، ويتلخص الهدف من إعداد بطاقة استطلاع الرأي التعرف على تمكين الأطفال المعاقين عقلياً القابلين للتعلم من حقوقهم المجتمعية، وذلك في محورين رئيسيين هما: المحور الأول: معوقات تمكين الأطفال المعاقين عقلياً القابلين للتعلم من حقوقهم المجتمعية، والذي يتكون من (٢١) عبارة، والمحور الثاني: آليات تمكين الأطفال المعاقين عقلياً القابلين للتعلم من حقوقهم المجتمعية، ويتألف من (٢٠) عبارة. وقد قامت الباحثة للتأكد من صلاحية بطاقة استطلاع الرأي بعرضها على مجموعة من المحكمين من أعضاء هيئة التدريس المتخصصين في التربية، وعلم النفس، والتربية الخاصة، وتبين درجة موافقة المحكمين على بنود الاستبانة بلغ (٨٣%) فأكثر.

كما قامت الباحثة بالتحقق من الاتساق الداخلي لمحاور بطاقة استطلاع الرأي من خلال حساب معامل ارتباط بيرسون بين درجة كل عبارة والدرجة الكلية للمحور الذي تنتمي إليه، والدرجة الكلية للمحور وإجمالي بطاقة استطلاع الرأي؛ حيث تبين ارتباط جميع عبارات محاور بطاقة استطلاع الرأي بالدرجة الكلية للمحور؛ حيث تراوحت بين (٠,٧١٣-٠,٨٤٢)، والدرجة الكلية للمحور وإجمالي بطاقة استطلاع الرأي تراوحت بين (٠,٧٣٠-٠,٨٤٥)، وهي دالة إحصائياً عند مستوى (٠,٠١).

كما قامت الباحثة بحساب ثبات بطاقة استطلاع الرأي باستخدام معامل ألفا كرونباخ Cronbach's Alpha؛ حيث تراوح بين (٠,٨٩٢-٠,٩٠١) بالنسبة

للمحورين الأول والثاني، بينما بلغ للمجموع الكلي لبطاقة استطلاع الرأي (٠,٩٢٤) وهم جميعاً قيم مرتفعة؛ مما يدل على ثبات بطاقة استطلاع الرأي بوجه عام.

ولتسهيل تفسير النتائج استخدمت الباحثة الأسلوب التالي لتحديد مستوى الإجابة على بدائل بطاقة استطلاع الرأي؛ حيث تم إعطاء وزنًا متدرجًا ثلاثياً هي: (موافق، محايد، معارض)؛ حيث تمنح الاستجابة "موافق" (ثلاث درجات)، والاستجابة "محايد" (درجتان)، والاستجابة "معارض" (درجة واحدة) على الترتيب، وتتراوح الدرجة الكلية للاستبانة (٤١-١٢٣).

نتائج بطاقة استطلاع الرأي:

يتضح من نتائج استجابات أفراد عينة البحث للخبراء من الأساتذة الجامعيين المتخصصين في التربية وعلم النفس والتربية الخاصة بكلية رياض الأطفال وكلية التربية جامعة الإسكندرية، على عبارات المحور الأول: معوقات تمكين الأطفال المعاقين عقلياً القابلين للتعلم من حقوقهم المجتمعية جاءت جميعها بدرجة موافق والتي تتراوح بين (٢,٣٤-٣) بمتوسط (٢,٧٢) وانحراف معياري قدره (٠,٨٧). وكانت بالترتيب التالي:

١. ضعف البرامج التي تتمشى مع قدرات المعاقين عقلياً، وإمكانياتهم.
٢. ضعف مشاركة الأطفال المعاقين عقلياً القابلين للتعلم في الحياة الاجتماعية.
٣. عدم وجود سياسة عامة شاملة متكاملة توجه مؤسسات المجتمع المدني لمواجهة مشكلة الأطفال المعاقين عقلياً القابلين للتعلم في مرحلة رياض الأطفال.
٤. قلة البرامج المعدة للأطفال المعاقين عقلياً القابلين للتعلم التي تعمل على تنمية الحياة السياسية.
٥. لا تعمل مؤسسات المجتمع المدني على تنمية احترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية والمبادئ المكرسة في ميثاق الأمم المتحدة.

٦. لا توفر مؤسسات المجتمع المدني التمويل اللازم لإعداد البرامج الخاصة بالأطفال المعاقين عقلياً القابلين للتعلم.
٧. لا تؤمن مؤسسات المجتمع المدني بحق الطفل المعاق عقلياً القابل للتعلم في الراحة ووقت الفراغ، ومزاولة الألعاب وأنشطة الاستجمام المناسبة لسنه والمشاركة بحرية في الحياة الثقافية والفنون.
٨. ينحصر تفاعل الأطفال المعاقين عقلياً القابلين للتعلم مع بيئتهم الاجتماعية في تلقي التعليم فقط.
٩. عدم سعي مؤسسات المجتمع المدني على تعزيز احترام البيئة الطبيعية.
١٠. قلة البرامج المعدة للأطفال المعاقين عقلياً القابلين للتعلم التي تعمل على تنمية الاتصال ببعض أفراد المجتمع.
١١. لا تعمل مؤسسات المجتمع المدني على تنمية شخصية الأطفال المعوقين عقلياً القابلين للتعلم.
١٢. لا تعمل مؤسسات المجتمع المدني على حماية الطفل المعاق عقلياً القابل للتعلم من الاستغلال الاقتصادي.
١٣. لا تهتم مؤسسات المجتمع المدني على تدريب القوى العاملة القادرة على تنمية مهارات الأطفال المعاقين عقلياً.
١٤. لا تهتم مؤسسات المجتمع المدني على تعزيز حق الطفل المعاق عقلياً القابل للتعلم في المشاركة الكاملة في الحياة الثقافية والفنية.
١٥. لا تهتم مؤسسات المجتمع المدني على حماية الطفل المعاق عقلياً القابل للتعلم من أداء أي عمل يرجح أن يكون خطيرا أو أن يمثل إعاقة لتعليم الطفل.
١٦. لا تهتم مؤسسات المجتمع المدني على قياس ميول المعاقين عقليًا، لتوجيههم إلى المهنة المناسبة لقدراتهم.

١٧.عدم اهتمام مؤسسات المجتمع المدني لإعداد الطفل المعاق عقلياً القابل للتعلم لحياة تستشعر المسؤولية في مجتمع حر، بروح من التفاهم والسلم والتسامح والمساواة بين الآخر.

١٨.عدم وجود خطة عمل بمؤسسات المجتمع المدني خاصة بالأطفال المعاقين عقلياً القابلين للتعلم.

١٩.قلة البرامج المعدة للأطفال المعاقين عقلياً القابلين للتعلم التي تعمل على تنمية المستوى المهارى.

٢٠.لا تهتم مؤسسات المجتمع المدني بتنمية مواهب الأطفال المعوقين عقلياً القابلين للتعلم وقدراتهم العقلية.

٢١.عدم توفر تخصصات مهنية خاصة بالأطفال المعاقين عقلياً القابلين للتعلم بمؤسسات المجتمع المدني.

كما كانت نتائج استجابات أفراد عينة البحث للخبراء من الأساتذة الجامعيين المتخصصين في التربية وعلم النفس والتربية الخاصة بكلية رياض الأطفال وكلية التربية جامعة الإسكندرية، على عبارات المحور الثاني: آليات تمكين الأطفال المعاقين عقلياً القابلين للتعلم من حقوقهم المجتمعية، جاءت جميعها بدرجة موافق والتي تتراوح بين (٢,٣٤-٣) بمتوسط (٢,٧٠) وانحراف معياري قدره (٠,٩١). وكانت بالترتيب التالي:

١. اكتساب أساليب وطرق واستراتيجيات والتعرف على كيفية تطبيقها على الواقع.
٢. التعرف على تجارب محلية وتبادل الخبرات حول أساليب التوعية بحقوق الطفل المعاق وكيفية تكوين الرأي المساند.
٣. التعرف على التحديات والصعوبات التي تواجه الطفل المعاق عقلياً.
٤. تقييم الخبرات السابقة (سلبية/إيجابية).
٥. ربط برامج مؤسسات المجتمع المدني بالمناصرة على أرض الواقع.

٦. التوعية والدفاع على أن حق الطفل المعاق هو جزء لا يتجزأ من حقوق المجتمع.
٧. الاستفادة من كافة الوسائل المتاحة لتأييد ودعم قضايا المعاقين عقلياً في أوساط الجهات ذات العلاقة باختلاف مستوياتها.
٨. السعي لأن يمارس الطفل المعاق عقلياً كافة حقوقه ممّا يمكن الطفل من العيش عيشة كريمة في المجتمع.
٩. العمل على حماية الأطفال المعاقين من سوء المعاملة وتعرضهم للتعذيب البدني والنفسي.
١٠. التحاق الطفل المعوّق في التعليم بمنحه فرصة في التأهيل والحد من الإعاقة.
١١. السعي لتغيير التشريعات والقوانين بما يتوافق واتفاقية حقوق الطفل المعاق الدولية.
١٢. استفادة الأطفال المعاقين عقلياً القابلين للتعلم بشكل فعال من البرامج العامة للتوجيه التقني والمهني.
١٣. توحيد الجهود والآليات بين القطاعين الحكومي والأهلي والتنسيق بينهما.
١٤. لفت انتباه المجتمع بشكليه، الحكومي وغير الحكومي، لقضايا الأطفال المعاقين استنادًا إلى المواثيق الدولية والقوانين المحلية.
١٥. الاستفادة من كافة الإمكانيات والطرق من أجل الضغط والمناصرة لتعزيز قضايا معينة يتبناها المنادون لتحقيق أهداف معينة.
١٦. اتخاذ الإجراءات والتدابير العملية والعلمية للتحقق من معاناة الأطفال المعاقين الذين يعيشون في ظروف صعبة، والأطفال المعرضين لسوء المعاملة والمحرومين.
١٧. دعم المجتمع المحلي حول كيفية تخطيط وتنفيذ مشاريع مناداة بحقوق الطفل المعاق عبر تدريب الجمعيات المحلية.
١٨. حماية المعاقين من خلال التشريعات في مجالات العمل والاستمرار فيه.
١٩. المطالبة بتنفيذ الحقوق والتشريعات.

٢٠.تكوين رأي مساند للتأثير على رأي المجتمع بمن فيه متخذو القرار للوصول إلى دعم أقوى لقضية ما.

بينما كانت نتائج استجابات أفراد عينة البحث من المدراء والعاملين بمؤسسات المجتمع المدني غير الحكومية العاملين في مجال الإعاقة العقلية للطفل من ثلاث مراكز هي: (المركز التخصصي للطفل، ومركز الفيرهيفن للمعاقين عقلياً، ومركز سيتي للمعاقين عقلياً التابع لكاريتاس مصر)، بمحافظة الإسكندرية، على عبارات المحور الأول: معوقات تمكين الأطفال المعاقين عقلياً القابلين للتعلم من حقوقهم المجتمعية جاءت جميعها بدرجة موافق والتي تتراوح بين (٢,٣٤-٣) بمتوسط (٢,٦٨) وانحراف معياري قدره (١,٠٢). وكانت بالترتيب التالي:

١. قلة البرامج المعدة للأطفال المعاقين عقلياً القابلين للتعلم التي تعمل على تنمية الحياة السياسية.
٢. لا توفر مؤسسات المجتمع المدني التمويل اللازم لإعداد البرامج الخاصة بالأطفال المعاقين عقلياً القابلين للتعلم.
٣. ينحصر تفاعل الأطفال المعاقين عقلياً القابلين للتعلم مع بيئتهم الاجتماعية في تلقي التعليم فقط.
٤. عدم وجود سياسة عامة شاملة متكاملة توجه مؤسسات المجتمع المدني لمواجهة مشكلة الأطفال المعوقين عقلياً القابلين للتعلم في مرحلة رياض الأطفال.
٥. قلة البرامج المعدة للأطفال المعاقين عقلياً القابلين للتعلم التي تعمل على تنمية الاتصال ببعض أفراد المجتمع.
٦. ضعف البرامج التي تتمشى مع قدرات المعاقين عقلياً، وإمكانياتهم.
٧. ضعف مشاركة الأطفال المعاقين عقلياً القابلين للتعلم في الحياة الاجتماعية.
٨. عدم سعي مؤسسات المجتمع المدني على تعزيز احترام البيئة الطبيعية.

٩. لا تعمل مؤسسات المجتمع المدني على تنمية احترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية والمبادئ المكرسة في ميثاق الأمم المتحدة.
١٠. لا تعمل مؤسسات المجتمع المدني على تنمية شخصية الأطفال المعوقين عقلياً القابلين للتعلم.
١١. لا تعمل مؤسسات المجتمع المدني على حماية الطفل المعاق عقلياً القابل للتعلم من الاستغلال الاقتصادي.
١٢. لا تهتم مؤسسات المجتمع المدني على حماية الطفل المعاق عقلياً القابل للتعلم من أداء أي عمل يرجح أن يكون خطيرا أو أن يمثل إعاقة لتعليم الطفل.
١٣. لا تؤمن مؤسسات المجتمع المدني بحق الطفل المعاق عقلياً القابل للتعلم في الراحة ووقت الفراغ، ومزاولة الألعاب وأنشطة الاستجمام المناسبة لسنه والمشاركة بحرية في الحياة الثقافية والفنون.
١٤. عدم اهتمام مؤسسات المجتمع المدني لإعداد الطفل المعاق عقلياً القابل للتعلم لحياة تستشعر المسؤولية في مجتمع حر، بروح من التفاهم والسلم والتسامح والمساواة بين الآخر.
١٥. قلة البرامج المعدة للأطفال المعاقين عقلياً القابلين للتعلم التي تعمل على تنمية المستوى المهارى.
١٦. لا تهتم مؤسسات المجتمع المدني بتنمية مواهب الأطفال المعوقين عقلياً القابلين للتعلم وقدراتهم العقلية.
١٧. لا تهتم مؤسسات المجتمع المدني على تدريب القوى العاملة القادرة على تنمية مهارات الأطفال المعاقين عقلياً.
١٨. لا تهتم مؤسسات المجتمع المدني على تعزيز حق الطفل المعاق عقلياً القابل للتعلم في المشاركة الكاملة في الحياة الثقافية والفنية.

١٩. لا تهتم مؤسسات المجتمع المدني على قياس ميول المعاقين عقليًا، لتوجيههم إلى المهنة المناسبة لقدراتهم.
٢٠. عدم توفر تخصصات مهنية خاصة بالأطفال المعاقين عقلياً القابلين للتعلم بمؤسسات المجتمع المدني.
٢١. عدم وجود خطة عمل بمؤسسات المجتمع المدني خاصة بالأطفال المعاقين عقلياً القابلين للتعلم.

وجاءت نتائج استجابات أفراد عينة البحث من المدراء والعاملين بمؤسسات المجتمع المدني غير الحكومية العاملين في مجال الإعاقة العقلية للطفل من ثلاث مراكز هي: (المركز التخصصي للطفل، ومركز الفيرهيفن للمعاقين عقلياً، ومركز سيتي للمعاقين عقلياً التابع لكاريتاس مصر)، بمحافظة الإسكندرية على عبارات المحور الثاني: آليات تمكين الأطفال المعاقين عقلياً القابلين للتعلم من حقوقهم المجتمعية، جميعها بدرجة موافق والتي تتراوح بين (٢,٣٤-٣) بمتوسط (٢,٧١) وانحراف معياري قدره (١,١٣). وكانت بالترتيب التالي:

١. استفادة الأطفال المعاقين عقلياً القابلين للتعلم بشكل فعال من البرامج العامة للتوجيه التقني والمهني.
٢. توحيد الجهود والآليات بين القطاعين الحكومي والأهلي والتنسيق بينهما.
٣. ربط برامج مؤسسات المجتمع المدني بالمناصرة على أرض الواقع.
٤. التوعية والدفاع على أن حق الطفل المعاق هو جزء لا يتجزأ من حقوق المجتمع.
٥. الاستفادة من كافة الوسائل المتاحة لتأييد ودعم قضايا المعاقين عقلياً في أوساط الجهات ذات العلاقة باختلاف مستوياتها.
٦. السعي لأن يمارس الطفل المعاق عقلياً كافة حقوقه ممّا يمكن الطفل من العيش عيشة كريمة في المجتمع.
٧. التحاق الطفل المعوّق في التعليم بمنحه فرصة في التأهيل والحد من الإعاقة.

٨. السعي لتغيير التشريعات والقوانين بما يتوافق واتفاقية حقوق الطفل المعاق الدولية.
٩. دعم المجتمع المحلي حول كيفية تخطيط وتنفيذ مشاريع مناداة بحقوق الطفل المعاق عبر تدريب الجمعيات المحلية.
١٠. اكتساب أساليب وطرق واستراتيجيات والتعرف على كيفية تطبيقها على الواقع.
١١. التعرف على تجارب محلية وتبادل الخبرات حول أساليب التوعية بحقوق الطفل المعاق وكيفية تكوين الرأي المساند.
١٢. التعرف على التحديات والصعوبات التي تواجه الطفل المعاق عقلياً.
١٣. تقييم الخبرات السابقة (سلبية/إيجابية).
١٤. لفت انتباه المجتمع بشكليه، الحكومي وغير الحكومي، لقضايا الأطفال المعاقين استنادًا إلى المواثيق الدولية والقوانين المحلية.
١٥. الاستفادة من كافة الإمكانيات والطرق من أجل الضغط والمناصرة لتعزيز قضايا معينة يتبناها المنادون لتحقيق أهداف معينة.
١٦. المطالبة بتنفيذ الحقوق والتشريعات.
١٧. تكوين رأي مساند للتأثير على رأي المجتمع بمن فيه متخذو القرار للوصول إلى دعم أقوى لقضية ما.
١٨. اتخاذ الإجراءات والتدابير العملية والعلمية للتحقق من معاناة الأطفال المعاقين الذين يعيشون في ظروف صعبة، والأطفال المعرضين لسوء المعاملة والمحرومين.
١٩. حماية المعاقين من خلال التشريعات في مجالات العمل والاستمرار فيه.
٢٠. العمل على حماية الأطفال المعاقين من سوء المعاملة وتعرضهم للتعذيب البدني والنفسي.

وبالتالي يتضح للباحثة أهم معوقات تمكين الأطفال المعاقين عقلياً القابلين للتعلم من حقوقهم المجتمعية، وكذا آليات تمكين الأطفال المعاقين عقلياً القابلين للتعلم من حقوقهم المجتمعية، بناء على آراء السادة الخبراء من الأساتذة الجامعيين

المتخصصين في التربية وعلم النفس والتربية الخاصة، كذا المدراء والعاملين بمؤسسات المجتمع المدني غير الحكومية العاملين في مجال الإعاقة العقلية للطفل بمحافظة الإسكندرية، والتي وردت في بطاقة استطلاع الرأي؛ حيث جاءت درجة الاستجابة على جميع عباراتها بدرجة (موافق)، وبالتالي يمكن للباحثة وضع آليات لتمكين الأطفال المعاقين عقلياً القابلين للتعلم من حقوقهم المجتمعية بناءً على ذلك.

مقاربات منهجية حول آليات تمكين الأطفال المعاقين عقلياً القابلين للتعلم من حقوقهم المجتمعية:

من خلال ما استعرضته الباحثة في الإطار النظري للبحث الحالي يتأكد أن كافة المواثيق الدولية التي صدرت عن المنظمات الدولية والمتعلقة بحقوق الإنسان بشكل عام وحقوق الطفل المعاق بشكل خاص، وكذا كافة القوانين والتشريعات الوطنية التي صدرت بهذا الخصوص تؤكد على حق الإنسان عامة والطفل المعاق خاصة من حقوقه المجتمعية، وأهمية وضرورة أن ينال كل طفل معاق عقلياً على حقوقه المجتمعية، بكافة ربوع الوطن، بصرف النظر عن الوضع الاجتماعي أو الاقتصادي أو الديني أو الجنسي، بل تنص كافة القوانين والتشريعات الوطنية التي صدرت خلال العقدين الماضيين على أهمية التواصل مع الفئات الأشد حرماناً والأكثر احتياجاً ولاسيما في الريف وبين الفقراء.

وانطلاقاً من كل ذلك، فإن الجهود العديدة التي بذلت من قبل الدولة، أو مؤسسات المجتمع المدني، والمنظمات الأهلية، والمنظمات الدولية، لم تستطع للآن أن تحقق الأهداف التي سعت إليها، ولا شك أن العائق الأساسي والجوهري أمام كل ذلك يتمثل في التمويل، وفى ثقافة المجتمع وفى الإيمان الحقيقي بتلك القيم التي دعت إليها المنظمات والهيئات الدولية والوطنية، وذلك ربما يعود إلى طبيعة البنية الاجتماعية في المجتمع المصري وهى بنية ذات طبيعة قاسية قائمة في الأساس على الطبقية، تلك

الطبقية التي تشهد صراعاً حاداً بين هؤلاء الذين يملكون كل شيء، وهم قلة، وهؤلاء الذين لا يملكون أي شيء، وهم الأكثرية التي تتجاوز (٧٠%) من سكان هذا الوطن.

وتعد الجمعيات الأهلية قوى فاعلة ومهمة في المناداة بقضايا المعاقين والمشاركة في تنفيذ الخطط والبرامج الخاصة بالطفل المعاق، وهذا يتطلب تعاونًا وحوارًا وتنسيقًا فيما بينها ومع غيرها من المؤسسات وبخاصة الإعلامية، والعمل على تعبئة الموارد والإمكانيات وتجنب التجزئة في العمل، فالتعاون القائم على الحوار والمشاركة يمكن أن يوفر إمكانيات إضافية تؤدي إلى تحقيق الأهداف المرجوة بإمكانيات أقل.

إلا أن علاقة الجمعيات الأهلية العربية بوسائل الإعلام ما زالت ضعيفة وغير محددة المعالم إذ توجد علاقات قائمة على أسس التنسيق والعمل المشترك في تبني مشكلات الأطفال المعاقين مؤطر في خطط وبرامج يتم العمل على تحقيقها والوصول إلى الفئات المستهدفة. وهذا ما أكدته دراسة بسام عبد الستار (٢٠٠٦)، والتي بينت ضعف دور ومعالجة الصحافة المصرية للموضوعات المرتبطة باحتياجات الأطفال ذوى الاحتياجات الخاصة، وأوصت بضرورة وضع سياسات الإعلامية تكفل تناول موضوعات ذوى الاحتياجات الخاصة بشكل مستمر ومتواصل، وعدم استغلال مواثيق الشرف الصحفية لتحقيق أهداف ومطامع شخصية.

فالمنظمات الأهلية لم تستطع خلق علاقة صحيحة مع وسائل الإعلام تقوم على أساس الإيمان بقضايا المعاقين بصفة عامة، والمعاقين عقلياً بوجه الخصوص، ويعود ذلك لضعف أداء هذه الجمعيات وبنائها المؤسسي ونظرتها لحجم المهمة التي تقوم بها إلى جانب فقرها للمعلومات والبيانات الحديثة المواكبة للتطور الجاري في البلد. فالعلاقة يجب أن تكون معكوسة لأن وسائل الإعلام هي التي بحاجة للجمعيات الأهلية لمتابعة الجديد والتحولات الجارية من أخبار ومعلومات وبيانات جديدة بما يحقق لها السبق الإعلامي. ومن أجل تحقيق تغيير اجتماعي على المنظمات الأهلية يجب إدراك وتلمس طريقها، وتحديد عملها، ليس من خلال القيام بمشروعات متناثرة هنا

وهناك تقوم بدور المسكن للألم، وإنما يحتاج لقيادات واعية تنظر بشمولية للخطة الراهنة والمستقبلية.

فنشاط الجمعيات الأهلية الإعلامي موسمي غير مخطط، ولا يوجد عمل ممنهج يحدد أولويات العمل مع القضايا والمشكلات التي تواجه الأطفال المعاقين؛ بحيث تنظم حملات إعلامية مقصودة يكون الغرض منها الوصول إلى المستهدفين وإحداث تغيير حول قضايا محددة سلفًا ومدروسة بعناية، فلا زالت معظم الجمعيات تعاني من مشكلات في بنيانها التنظيمي وطبيعة أنظمة عملها وعلاقاتها الداخلية مما ينعكس سلبًا على نشاطاتها وعلاقاتها مع المؤسسات الأخرى .

لذا فإن الأهمية بمكان للمناداة بقضايا المعاقين من خلال الإعلام يرمي إلى نشر الثقافة بحقوق الطفل المعاق، ومعرفة وضع الطفل المعاق في البلد، والعمل على تبني مشكلات المعاقين، وآليات حمايتهم، ولهذا من المهم أن تعمل الجمعيات الأهلية لإيجاد علاقة إيجابية مع وسائل الإعلام المختلفة واستقطابها إلى جانبها في تبني حقوق الطفل المعاق، حتى تصبح قضية تهم الجميع يتفاعل معها الإعلامي كقضية تخصه باعتبار أن الطفل المعاق واحدمن نسيج المجتمع.

كما يجب الوضع في الاعتبار أن الطفل بسبب عدم نضجه البدني والعقلي، يحتاج إلى إجراءات وقاية ورعاية خاصة، بما في ذلك حماية قانونية مناسبة، قبل الولادة وبعدها، فالحقوق الاجتماعية التي يحتاج الطفل إلى تحقيقها كثيرة، فيجب أولاً وجود القدوة الحسنة، والعدل بينه وبين أخوته، ويدخل ضمن هذه الحقوق حقه في الرحمة والعطف والحب والاعتدال في كل ذلك، والاعتماد على النفس، ومن ذلك إرسال الطفل لقضاء الحاجات، وتعويد الطفل البيع والشراء، واتخاذه أصدقاء من سنه (عبد الله علوان، ٢٠٠٧، ١٢٠)؛ لذا ترى الباحثة أنه يجب العمل على:

- تنمية شخصية الطفل ومواهبه وقدراته العقلية والبدنية إلى أقصى إمكاناتها.
- تنمية احترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية والمبادئ المكرسة في ميثاق الأمم المتحدة.
- تنمية احترام ذوى الطفل وهويته الثقافية ولغته وقيمة الخاصة، والقيم الوطنية للبلد الذي يعيش فيه الطفل والبلد الذي نشأ فيه في الأصل والحضارات المختلفة عن حضارته.
- إعداد الطفل لحياة تستشعر المسؤولية في مجتمع حر، بروح من التفاهم والسلم والتسامح والمساواة بين الجنسين والصداقة بين جميع الشعوب والجماعات الإثنية والوطنية والدينية والأشخاص الذين ينتمون إلى السكان الأصليين.
- حق الطفل في الراحة ووقت الفراغ، ومزاولة الألعاب وأنشطة الاستجمام المناسبة لسنه والمشاركة بحرية في الحياة الثقافية والفنون.
- تعزيز حق الطفل في المشاركة الكاملة في الحياة الثقافية والفنية وتشجع على توفير فرص ملائمة ومتساوية للنشاط الثقافي والفني والاستجمامي وأنشطة أوقات الفراغ.
- حق الطفل في حمايته من الاستغلال الاقتصادي ومن أداء أي عمل يرجح أن يكون خطيرا أو أن يمثل إعاقة لتعليم الطفل، أو أن يكون ضارا بصحة الطفل أو بنموه البدني، أو العقلي، أو الروحي، أو المعنوي، أو الاجتماعي.
- ضرورة تعميم ما يتوصل إليه من دراسات خاصة بالطفل المعاق عقلياً على جميع المؤسسات ذات العلاقة، وبخاصة وزارة التربية والتعليم، ووزارة الأوقاف ، ووزارة الشؤون الاجتماعية ، والضمان الاجتماعي ، والصحة ، ...الخ.
- ضرورة الاستثمار في أهم مرحلة تكوينية من حياة الطفل المعاق، مع وضع معايير ترخيص مرافق مدارس الدمج بداية من رياض الأطفال، وتوسعة نطاق توفير رياض الأطفال ليشمل كافة مناطق الجمهورية.

- التوسع في تدريب القوى العاملة القادرة على تنمية مهارات الأطفال المعاقين بصفة عامة، والمعاقين عقلياً على وجه الخصوص، مع الاهتمام بالبنية التحتية لمرافق مدارس الدمج بداية من رياض الأطفال، وبخاصة في المناطق الريفية.
- إبراز دور الأسرة في تنمية مهارات الأطفال المعاقين عقلياً من خلال برامج إعلامية بمختلف الوسائل، وإعادة النظر في تخطيط برامج الأطفال المعاقين التلفزيونية والإذاعية وتطويرها من حيث المضمون.

وفي سبيل ذلك جاءت الباحثة ببعض التوصيات التربوية التي تعمل على تفعيل آليات تمكين الأطفال المعاقين عقلياً القابلين للتعلم من حقوقهم المجتمعية، والتي يمكن توضيحا في الآتي:

- دعم المجتمع المحلي لتخطيط وتنفيذ مشاريع مناداة بحقوق الطفل المعاق عبر تدريب جمعياته ومؤسساته الأهلية العاملة في مجال المعاقين عقلياً.
- اكساب الجمعيات والمؤسسات الأهلية العاملة في مجال المعاقين عقلياً أساليب وطرق واستراتيجيات التعرف على كيفية تطبيق مشاريع حقوق الطفل المعاق على الواقع.
- توحيد الجهود والآليات بين القطاعين الحكومي والأهلي والتنسيق بينهما.
- التعرف على تجارب محلية وتبادل الخبرات حول أساليب التوعية بحقوق الطفل المعاق وكيفية تكوين الرأي المساند.
- التعرف على التحديات والصعوبات التي تواجه الطفل المعاق عقلياً.
- تقييم الخبرات السابقة (سلبية/إيجابية) في مجال الاعاقة بصفة عامة، والمعاقين عقلياً على وجه الخصوص.
- كيفية ربط برامج المؤسسات باحتياجات المعاقين عقلياً على أرض الواقع.
- لفت انتباه المجتمع بشكليه، الحكومي وغير الحكومي، لقضايا الأطفال المعاقين استنادًا إلى المواثيق الدولية والقوانين المحلية.

- التوعية والدفاع على أن حق الطفل المعاق هو جزء لا يتجزأ من حقوق المجتمع.
- الاستفادة من كافة الإمكانيات والطرق المتاحة من أجل تعزيز قضايا المعاقين عقلياً التي يتبناها المنادون بحقوق الطفل المعاق لتحقيق الأهداف المعنية.
- المطالبة بتنفيذ الحقوق والتشريعات.
- تكوين رأي مساند للتأثير على رأي المجتمع بمن فيه متخذو القرار للوصول إلى دعم أقوى لقضية ما.
- تبنى قضية الحقوق المجتمعية للطفل المعاق عقلياً وتحشد لها التأييد لتغيير السياق والواقع الحالي.
- مناشدة المجتمع المحلي ومؤسسات المجتمع المدني لدعمهم في تحقيق تعزيز إكساب الأطفال المعاقين عقلياً من حقوقهم المجتمعية.
- الدعوة والمطالبة بتنفيذ برامج محددة لتعزيز وإكساب الأطفال المعاقين عقلياً من حقوقهم المجتمعية.
- المناشدة والمطالبة للحصول على الدعم لتحقيق الأهداف، للفت الانتباه لقضية الحقوق المجتمعية للطفل المعاق عقلياً من خلال توحيد كافة الجهود.
- مناشدة منظمة للمجتمع وأصحاب القرار من خلال شتى وسائل التوعية المختلفة وغيرها لجذب انتباههم لمناصرة ودعم قضية الحقوق المجتمعية للطفل المعاق عقلياً.
- الاستفادة من كافة الوسائل المتاحة لتأييد ودعم قضايا المعاقين عقلياً في أوساط الجهات ذات العلاقة باختلاف مستوياتها.
- السعي لأن يمارس الطفل كافة حقوقه (من خلال تعاون ومشاركة كافة فئات المجتمع ومؤسساته الأهلية والرسمية) ممّا يمكن الطفل من العيش عيشة كريمة في المجتمع.

- على الدولة حماية الأطفال المعاقين من سوء المعاملة وتعرضهم للتعذيب البدني والنفسي وإحالة من يعرضون الطفل لمثل هذه الأعمال إلى القضاء.
- اتخاذ الإجراءات والتدابير العملية والعلمية للتحقق من معاناة الأطفال المعاقين الذين يعيشون في ظروف صعبة، والأطفال المعرضين لسوء المعاملة والمحرومين.
- التحاق الطفل المعوّق في التعليم بمنحه فرصة في التأهيل والحد من الإعاقة.
- السعي لتغيير التشريعات والقوانين بما يتوافق واتفاقية حقوق الطفل المعاق الدولية.

غير أن المهمة ليست يسيرة والتحديات كثيرة. ولن يتسنى لنا أن نأمل في إيجاد عالم يحظى فيه كل فرد منا بقبول الآخرين على تنوع قدراتنا ومواطن ضعفنا وقوتنا وممارسة هذا التنوع في إيجاد ذلك العالم إلا من خلال الجهد التعاوني. ولا تشكل جميع الإنجازات التي تحققت في هذا الميدان حتى الآن إلا خطوات متواضعة في طريق المهام الضخمة التي يتعين إنجازها . ويستدعي إحراز تقدم حقيقي نحو إيجاد عالم مؤات تضافر جهود الجميع على كافة المستويات الدولية والإقليمية والوطنية والمحلية والأسرية. وختاما، أود أن أشير إلى أنه رغم ما تبديه الدول الأعضاء من التزامات بالنهوض بحقوق وكرامة المعوقين وحمايتها وبتحقيق تكافؤ الفرص أمامهم من أجل المشاركة في أوجه الحياة مشاركة كاملة، فإن معظم تلك الدول لم تقرن التزامها السياسي بالتزام مالي.

المراجع

أولاً: المراجع العربية:

١. إبراهيم القريوتي، ناصر عثمان (٢٠١٤). **دليل تدريب وتعليم الأطفال المعاقين ذهنيا**. ط٢. عمان: دار يافا العلمية.

٢. ابن منظور (٢٠٠٠). **لسان العرب**، مج١. بيروت: دار صادر للطباعة والنشر.

٣. أبو النجا محمد العمري (٢٠٠٧). حقوق الإنسان وتحسين نوعية الحياة للمعاقين حركيا. **مجلة دراسات في الخدمة الاجتماعية والعلوم الإنسانية**. كلية الخدمة الاجتماعية. جامعة حلوان.

٤. أحمد اللقاني، علي الجمل (٢٠٠٣). **معجم مصطلحات التربوية المعرفة في المناهج وطرق التدريس**. ط٣. القاهرة: عالم الكتب.

٥. أحمد محمد السنهوري (٢٠٠٧). نموذج الممارسة العامة المتقدمة لضمان حقوق الأطفال في القرن الواحد والعشرين الميلادي. بحث منشور. **المؤتمر العلمي الثامن عشر**. كلية الخدمة الاجتماعية جامعة الفيوم.

٦. الإعلان العالمي لحقوق الإنسان (١٩٤٨). **قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة ٢١٧ ألف (د-٣)**، ١٠ديسمبر.

٧. إلهام عبد الحميد (٢٠٠٨). **قضايا معاصرة في المناهج التعليمية**. القاهرة: مركز المحروسة للنشر والخدمات الصحفية والمعلومات.

٨. أمل معوض الهجرسي (٢٠٠٥). **تربية الأطفال المعاقين عقلياً**. القاهرة: دار الفكر العربي.

٩. الأمم المتحدة (٢٠٠٦). رصد تنفيذ القواعد الموحدة بشأن تحقيق تكافؤ الفرص للمعوقين. متابعة مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية: استعراض خطط الأمم المتحدة وبرامج عملها ذات الصلة بحالة الفئات الاجتماعية. لجنة التنمية الاجتماعية. المجلس الاقتصادي والاجتماعي. الدورة الرابعة والأربعون. فبراير.

١٠. الأمم المتحدة (٢٠٠٧). **اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة والبروتوكول الاختياري**. واشنطن: الأمم المتحدة.

١١. انتصار محمد على (٢٠٠٨). دمج الأطفال ذوى الاحتياجات الخاصة بالتعليم الأساسي في مصر على ضوء الاتجاهات العالمية المعاصرة. **بحث منشور في المؤسسة العربية للاستشارات وتنمية الموارد البشرية**. القاهرة.

١٢. انتصار يونس (٢٠٠٣). **السلوك الإنساني**. الإسكندرية: المكتبة الجامعية.

١٣. بدر الدين كمال عبده (٢٠٠٥). تفعيل ممارسة خدمة الجماعة في مدارس الدمج وعلاقته بتنسيق بعض جوانب السلوك التكيفي للتلاميذ المعاقين عقليا. **بحث منشور في المؤتمر العلمي الثامن عشر**. كلية الخدمة الاجتماعية. جامعة حلوان.

١٤. بسام عبد الستار (٢٠٠٦). معالجة الصحافة المصرية لموضوعات الأطفال ذوى الاحتياجات الخاصة – دراسة تحليلية لصحيفة الأهرام والوفد. **رسالة ماجيستير غير منشورة**. معهد الدراسات العليا للطفولة. جامعة عين شمس.

١٥. تهاني محمد عثمان السيد (٢٠٠٨). **الأنشطة التربوية للأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة**. القاهرة: مكتبة الأنجلو المصرية.

١٦. الجمعية العامة للأمم المتحدة، **المؤتمر العالمي لحقوق الإنسان**، المنعقد في فينا من ١٤-٢٥ يونيو ١٩٩٣.

١٧. جمهورية مصر العربية (١٩٩١). قرار رئيس جمهورية مصر العربية رقم ٢٦٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن الموافقة على اتفاقية حقوق الطفل التي وافقت عليها الجمعية العامة للأمم المتحدة بتاريخ ١٩٨٩/١١/٢٠. **الجريدة الرسمية**. ع٧. ١٤فبراير.

١٨. جمهورية مصر العربية (٢٠٠٩). **قانون حماية الطفل رقم (١٢٦) لسنة ٢٠٠٨**. القاهرة: مجلس الشعب.

١٩. حسام محمد حسن الأستمونى (٢٠٠٠). مدى فاعلية برنامج تدريبي على مهارات الاتصال في تنمية بعض العمليات نفسية الأساسية لدى المتخلفين عقليا القابلين للتعلم، **رسالة دكتوراه غير منشورة**. كلية التربية. جامعة طنطا.

٢٠. حسن الشيخ، عبد الناصف شومان (٢٠٠٠). **الخدمة الاجتماعية الطبية وتأهيل المعوقين**. القاهرة: مطبعة حلب.

٢١. حسين عبد الحميد رشوان (٢٠٠٩). **الإعاقة والمعوقون**. القاهرة: المكتب الجامعي الحديث.

٢٢. سعيد حسن العزة (٢٠٠١). **الإعاقة العقلية**. عمان: الدار العلمية الدولية. ودار الثقافة للنشر والتوزيع.

٢٣. سماح عبد الفتاح مرزوق (٢٠١٠). **تكنولوجيا التعليم لذوي الاحتياجات الخاصة**. ط٢. عمان: دار المسيرة.

٢٤. السيد عبد النبي السيد (٢٠٠٤). **الأنشطة التربوية للأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة**. القاهرة. مكتبة الأنجلو المصرية.

٢٥. شاهين عبد الستار رسلان (٢٠٠٩). **سيكولوجية الإعاقات العقلية والحسية (التشخيص والعلاج)**. القاهرة: مكتبة الأنجلو المصرية.

٢٦. صالح بن حمد العساف (٢٠١٠). **المدخل إلى البحث في العلوم السلوكية**. ط٢. الرياض: مكتبة العبيكان.

٢٧. طلعت مصطفى السروجى (٢٠٠٤). **السياسة الاجتماعية في إطار المتغيرات الجديدة**. القاهرة: دار الفكر العربي.

٢٨. عادل محمود مصطفى (٢٠٠٥). الممارسة العامة في الخدمة الاجتماعية ومشكلات جماعات الأطفال المعاقين ذهنيا القابلين للتعلم. **المؤتمر العلمي الثامن عشر**. المجلد الرابع. جامعة حلوان. كلية الخدمة الاجتماعية.

٢٩. عبد الباسط ميرغني (١٩٩٩). سيكولوجية تأهيل المعوقين، **بحث منشور في مجلة الطفولة والتنمية**. العدد السنوي. القاهرة. المجلس العربي للطفولة والتنمية.

٣٠. عبد الحافظ محمد سلامة (٢٠١٠). **تكنولوجيا التعليم لذوي الاحتياجات الخاصة**. عمان: دار وائل للنشر.

٣١. عبد الرحمن عبد الرحيم الخطيب (٢٠٠٦). **الخدمة الاجتماعية المتكاملة في مجال الإعاقة**. القاهرة: مكتبة الأنجلو المصرية.

٣٢. عبد السلام عبد الغفار، يوسف الشيخ (٢٠٠٥). **سيكولوجية الطفل غير العادي والتربية الخاصة**. القاهرة: دار النهضة العربية.

٣٣. عبد السلام نوير (٢٠٠٥). التعليم كبوتقة للمواطنة، **المؤتمر السنوي السابع عشر للبحوث السياسية**، ٢١-٢٣ ديسمبر ٢٠٠٣، مج٢، القاهرة: مكتبة الشروق الدولية.

٣٤. عبد الله علوان (٢٠٠٧). **تربية الأولاد في الإسلام**. ط٣. القاهرة: دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع والترجمة.

٣٥. عبد الله محمد عبد المحسن الفوزان (٢٠٠٨). **مشكلات المعوقين وأسرهم**. ط٣. القاهرة: الزهراء للنشر والتوزيع.

٣٦. عزيز داوود (٢٠٠٦). **الإعاقة من التأهيل إلى دمج، مقدمة حول التأهيل في المجتمع المحلى**. القاهرة: مكتبة الأنجلو المصرية.

٣٧. على عباس الدندراوى (٢٠٠٥). دور المؤسسات الحكومية والأهلية في تحقيق الدمج للمعاقين حركيا في المجتمع، **مجلة دراسات في الخدمة الاجتماعية والعلوم الإنسانية**. العدد الثامن عشر. كلية الخدمة الاجتماعية. جامعة حلوان.

٣٨. علي سعد جاب الله، وحيد السيد حافظ، وماهر شعبان (٢٠٠٩). **تعليم اللغة العربية لذوي الاحتياجات الخاصة بين النظرية والتطبيق**.

٣٩. فاروق فارع الروسان (٢٠٠٥). **مقدمة في الإعاقة العقلية**. عمان: دار الفكر للنشر والتوزيع.

٤٠. فاطمة على الكبيسي (٢٠٠٦). دور منظمات المجتمع المدني في رعاية وحماية الطفل. **المؤتمر العلمي الثالث**، مركز رعاية وتنمية الطفولة. جامعة المنصورة. مارس.

٤١. فوقية حسن رضوان (٢٠٠٨). **التشخيص التكاملي والفارق في الإعاقة العقلية**. القاهرة: دار الكتاب الحديث.

٤٢. فيوليت فؤاد (٢٠١٠). **مدخل إلى التربية الخاصة**. القاهرة: الأنجلو المصرية.

٤٣. قحطان أحمد الظاهر (٢٠٠٥). **مدخل إلى التربية الخاصة**. عمان: دار وائل للنشر.

٤٤. لمياء عبد الحميد محمد فاضل (٢٠٠٧). دراسة لمدى فاعلية بعض الأنشطة على تنمية المهارات الاجتماعية للطلبة بسيطي الإعاقة العقلية، **رسالة ماجيستير غير منشورة.** القاهرة. معهد الدراسات التربوية.

٤٥. ليلى عبد الجواد (٢٠٠٢). تقويم الخدمات المقدمة للمرأة من واقع هذه الخدمات ومستقبلها. **بحث منشور في المؤتمر السنوي للخدمة الاجتماعية.** المركز القومي للبحوث الاجتماعية والجنائية.

٤٦. ماجدة السيد عبيد (٢٠٠٠). **تعليم الأطفال ذوي الحاجات الخاصة: مدخل إلي التربية الخاصة.** عمان: دار صفاء للنشر والتوزيع.

٤٧. ماجدة السيد عبيد (٢٠٠١). **مناهج وأساليب تدريس ذوى الاحتياجات الخاصة.** عمان: دار صفاء للنشر والتوزيع.

٤٨. ماجدة السيد عبيد (٢٠٠٧). **الإعاقة العقلية.** عمان: دار الصفاء للنشر والتوزيع.

٤٩. المجلس العربي للطفولة والتنمية (٢٠١٢). **التقرير السنوي عن الإعاقة في الوطن العربي.** القاهرة.

٥٠. المجلس القومي للمرأة (٢٠٠٥). **تطور أوضاع المرأة في عهد مبارك ١٩٨١-٢٠٠٤.** ط٢، القاهرة: المجلس القومي للمرأة.

٥١. محمد بسيوني محمد (٢٠١٢). التدخل المهني بطريقة خدمة الجماعة وتحسين حياة المعاقين حركيا. **بحث منشور مجلة دراسات في الخدمة الاجتماعية والعلوم الإنسانية.** كلية الخدمة الاجتماعية. جامعة حلوان.

٥٢. محمد سعد على فرج (٢٠٠٩). الدمج الاجتماعي للأطفال المعاقين عقليا – وعلاقته بالتوافق الاجتماعي من منظور خدمة الجماعة. **رسالة ماجيستير غير منشورة.** كلية الخدمة الاجتماعية. جامعة الفيوم.

٥٣. محمد صالح الإمام (٢٠٠٧). البيئات الأفضل في عملية. **المجلة العربية لصعوبات التعلم**. العدد (٦). عمان.

٥٤. محمد صالح الإمام، فؤاد عيد الجوالدة (٢٠١٠). **الإعاقة العقلية ومهارات الحياة في ضوء نظرية العقل**. الأردن: دار الثقافة للنشر والتوزيع.

٥٥. محمد عباس يوسف (٢٠٠٣). **دراسات في الإعاقة وذوى الاحتياجات الخاصة**. القاهرة: دار غريب للطباعة.

٥٦. محمد عرفات عبد الواحد (٢٠١٠). متطلبات تحقيق الشفافية في المنظمات غير الحكومية العاملة مع الشباب. **مجلة دراسات في الخدمة الاجتماعية والعلوم الإنسانية**. كلية الخدمة الاجتماعية. جامعة حلوان.

٥٧. مدحت أبو النصر (٢٠٠٤). **طريقة العمل في مجال رعاية وتأهيل ذوى الاحتياجات الخاصة**، القاهرة: مجموعة النيل العربية.

٥٨. مريم إبراهيم حنا (٢٠١٠). **الرعاية الاجتماعية والنفسية للفئات الخاصة والمعاقين**. القاهرة: المكتب الجامعي الحديث.

٥٩. مصطفى أحمد حسان (٢٠٠٤). الخدمة الاجتماعية وتفعيل حقوق الإنسان. **المؤتمر الخامس عشر**. كلية الخدمة الاجتماعية، الفيوم. جامعة القاهرة. مايو.

٦٠. مصطفى القمش، خليل المعايطة (٢٠١١). **سيكولوجية الأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة – مقدمة في التربية الخاصة**. دار المسيرة للنشر والتوزيع – عمان الأردن.

٦١. مصطفى عبد السميع، جيهان كمال محمد (٢٠٠٦). **قضايا تربوية معاصرة**. القاهرة: المركز القومي للبحوث التربوية والتنمية.

٦٢. منى محمد السيد الحرون (٢٠٠٦). دراسة مقارنة لإعداد وتدريب معلمات رياض الأطفال لذوى الاحتياجات الخاصة في مصر وبعض الدول المتقدمة. **رسالة دكتوراه غير منشورة**. كلية التربية. جامعة المنصورة،

٦٣. مها السيد تقى الدين (٢٠٠٤). فاعلية برنامج لتنمية بعض الجوانب الإيجابية للإدراك الاجتماعي المتبادل بين الأطفال ذوى الإعاقات البسيطة. **رسالة ماجيستير غير منشورة**. معهد الدراسات العليا للطفولة. جامعة عين شمس.

٦٤. هند حسن محمد الحسنى (٢٠٠٧). أساليب تقييم الأطفال ذوى الإعاقات العقلية في مراكز ومؤسسات التربية الخاصة في ضوء الاتجاهات العالمية المعاصرة. **رسالة ماجيستير غير منشورة**. معهد الدراسات والبحوث التربوية، جامعة القاهرة.

٦٥. هيكتور جروس إشبيل (١٩٩٨). عالمية حقوق الإنسان والتنوع الثقافي. (ترجمة: سعاد الطويل)، **المجلة الدولية للعلوم الاجتماعية**، س٥٠. ع١٥٨. ديسمبر.

٦٦. يحيى سليم ملحم (٢٠٠٧). **التمكين كمفهوم إداري معاصر**. القاهرة: المنظمة العربية للتنمية الإدارية بحوث وإدارات. جامعة الدول العربية.

٦٧. يوسف محمد يوسف أحمد عيد (٢٠٠٦). الميول المهنية لدى عضو من ذوى الإعاقة العقلية البسيطة فئة القابلين للتعلم، **رسالة دكتوراه غير منشورة**. معهد الدراسات التربوية. جامعة القاهرة.

ثانياً: المراجع الأجنبية:

68. Charlie B. (2000). Jullierepper, serious mental health problems in the community policy practice and research, ballieretindall.

69. Eldik, T.(2005). Mental Health Problems of Dutch Youth With Hearing Loss as Shown on The Youth Self Report. American Annals of The Deaf. 150(1), 6-11

70. Heward, William L. Orlansky, Micheal D., (1988). Exceptional Children: An Introductory Survey of Special Education. Handicapped, Education, United State, PP.603-636.

71. Mangel, S. (2002). Advanced Educational Second Edition, New Delhi, Prentice Hall of India, Private Limited, P.446.

72. NDCC (2004). National Dissertation Center for Children with Disabilities "Mental Retardation". Disability Fact Sheet, N.(8). HD.

73. Nevid J.S., Rathus, A.D. and Green, B. (2000). Abnormal Psychology, Prentice Hall Inc., P.457.

74. Robert adams (2008). social work and powement. 3rd Ed., New York. Palgrave mac Millan.

75. Walsh, B. (2002). Attitudes of Pavents of Among Leaf or Hand of Hearing (DHH) Students: Aneth No Grapic Study- Dissertation Abstracts International University Micro Film International. Vol.(5). P.44.

76. World Health Organization, & The World Bank (2011). World report on disability. WHO Library Cataloguing-in-Publication Data.

ملحق رقم (١)

بطاقة استطلاع رأي الخبراء حول تمكين الأطفال المعاقين عقلياً القابلين للتعلم من حقوقهم المجتمعية

م	العبارات	موافق	محايد	معارض
المحور الأول: معوقات تمكين الأطفال المعاقين عقلياً القابلين للتعلم من حقوقهم المجتمعية:				
١	ضعف البرامج التي تتمشى مع قدرات المعاقين عقلياً، وإمكانياتهم.			
٢	ضعف مشاركة الأطفال المعاقين عقلياً القابلين للتعلم في الحياة الاجتماعية.			
٣	عدم اهتمام مؤسسات المجتمع المدني لإعداد الطفل المعاق عقلياً القابل للتعلم لحياة تستشعر المسؤولية في مجتمع حر، بروح من التفاهم والسلم والتسامح والمساواة بين الآخر.			
٤	عدم توفر تخصصات مهنية خاصة بالأطفال المعاقين عقلياً القابلين للتعلم بمؤسسات المجتمع المدني.			
٥	عدم سعي مؤسسات المجتمع المدني على تعزيز احترام البيئة الطبيعية.			
٦	عدم وجود خطة عمل بمؤسسات المجتمع المدني خاصة بالأطفال المعاقين عقلياً القابلين للتعلم.			
٧	عدم وجود سياسة عامة شاملة متكاملة توجه مؤسسات المجتمع المدني لمواجهة مشكلة الأطفال المعوقين عقلياً القابلين للتعلم في مرحلة رياض الأطفال.			
٨	قلة البرامج المعدة للأطفال المعاقين عقلياً القابلين للتعلم التي تعمل على تنمية المستوى المهارى.			
٩	قلة البرامج المعدة للأطفال المعاقين عقلياً القابلين للتعلم التي تعمل على تنمية الحياة السياسية.			
١٠	قلة البرامج المعدة للأطفال المعاقين عقلياً القابلين للتعلم التي تعمل على تنمية الاتصال ببعض أفراد المجتمع.			
١١	لا تعمل مؤسسات المجتمع المدني على تنمية احترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية والمبادئ المكرسة في ميثاق الأمم المتحدة.			
١٢	لا تعمل مؤسسات المجتمع المدني على تنمية شخصية الأطفال المعوقين عقلياً القابلين للتعلم.			
١٣	لا تعمل مؤسسات المجتمع المدني على حماية الطفل المعاق عقلياً القابل للتعلم من الاستغلال الاقتصادي.			
١٤	لا تهتم مؤسسات المجتمع المدني بتنمية مواهب الأطفال المعوقين عقلياً القابلين للتعلم وقدراتهم العقلية.			
١٥	لا تهتم مؤسسات المجتمع المدني على تدريب القوى العاملة القادرة على تنمية مهارات الأطفال المعاقين عقلياً.			
١٦	لا تهتم مؤسسات المجتمع المدني على تعزيز حق الطفل المعاق عقلياً القابل للتعلم في المشاركة الكاملة في الحياة الثقافية والفنية.			
١٧	لا تهتم مؤسسات المجتمع المدني على حماية الطفل المعاق عقلياً القابل للتعلم من أداء أي عمل يرجح أن يكون خطيرا أو أن يمثل إعاقة لتعليم الطفل.			
١٨	لا تهتم مؤسسات المجتمع المدني على قياس ميول المعاقين عقليًا، لتوجيههم إلى المهنة المناسبة لقدراتهم.			

م	العبارات	موافق	محايد	معارض
١٩	لا توفر مؤسسات المجتمع المدني التمويل اللازم لإعداد البرامج الخاصة بالأطفال المعاقين عقلياً القابلين للتعلم.			
٢٠	لا تؤمن مؤسسات المجتمع المدني بحق الطفل المعاق عقلياً القابل للتعلم في الراحة ووقت الفراغ، ومزاولة الألعاب وأنشطة الاستجمام المناسبة لسنه والمشاركة بحرية في الحياة الثقافية والفنون.			
٢١	ينحصر تفاعل الأطفال المعاقين عقلياً القابلين للتعلم مع بيئتهم الاجتماعية في تلقي التعليم فقط.			
المحور الثاني: آليات تمكين الأطفال المعاقين عقلياً القابلين للتعلم من حقوقهم المجتمعية:				
١	استفادة الأطفال المعاقين عقلياً القابلين للتعلم بشكل فعال من البرامج العامة للتوجيه التقني والمهني.			
٢	حماية المعاقين من خلال التشريعات في مجالات العمل والاستمرار فيه.			
٣	دعم المجتمع المحلي حول كيفية تخطيط وتنفيذ مشاريع مناداة بحقوق الطفل المعاق عبر تدريب الجمعيات المحلية.			
٤	اكتساب أساليب وطرق واستراتيجيات والتعرف على كيفية تطبيقها على الواقع.			
٥	توحيد الجهود والآليات بين القطاعين الحكومي والأهلي والتنسيق بينهما.			
٦	التعرف على تجارب محلية وتبادل الخبرات حول أساليب التوعية بحقوق الطفل المعاق وكيفية تكوين الرأي المساند.			
٧	التعرف على التحديات والصعوبات التي تواجه الطفل المعاق عقلياً.			
٨	تقييم الخبرات السابقة (سلبية/إيجابية).			
٩	ربط برامج مؤسسات المجتمع المدني بالمناصرة على أرض الواقع.			
١٠	لفت انتباه المجتمع بشكليه، الحكومي وغير الحكومي، لقضايا الأطفال المعاقين استنادًا إلى المواثيق الدولية والقوانين المحلية.			
١١	التوعية والدفاع على أن حق الطفل المعاق هو جزء لا يتجزأ من حقوق المجتمع.			
١٢	الاستفادة من كافة الإمكانيات والطرق من أجل الضغط والمناصرة لتعزيز قضايا معينة يتبناها المنادون لتحقيق أهداف معينة.			
١٣	المطالبة بتنفيذ الحقوق والتشريعات.			
١٤	تكوين رأي مساند للتأثير على رأي المجتمع بمن فيه متخذو القرار للوصول إلى دعم أقوى لقضية ما.			
١٥	الاستفادة من كافة الوسائل المتاحة لتأييد ودعم قضايا المعاقين عقلياً في أوساط الجهات ذات العلاقة باختلاف مستوياتها.			
١٦	السعي لأن يمارس الطفل المعاق عقلياً كافة حقوقه ممّا يمكن الطفل من العيش عيشة كريمة في المجتمع.			
١٧	العمل على حماية الأطفال المعاقين من سوء المعاملة وتعرضهم للتعذيب البدني والنفسي.			
١٨	اتخاذ الإجراءات والتدابير العملية والعلمية للتحقق من معاناة الأطفال المعاقين الذين يعيشون في ظروف صعبة، والأطفال المعرضين لسوء المعاملة والمحرومين.			
١٩	التحاق الطفل المعوّق في التعليم بمنحه فرصة في التأهيل والحد من الإعاقة.			
٢٠	السعي لتغيير التشريعات والقوانين بما يتوافق واتفاقية حقوق الطفل المعاق الدولية.			

ملحق رقم (٢)

نتائج استجابات عينة الدراسة للخبراء من الأساتذة الجامعيين المتخصصين في التربية وعلم النفس والتربية الخاصة بكلية رياض الأطفال وكلية التربية جامعة الإسكندرية، على بطاقة استطلاع رأي الخبراء حول تمكين الأطفال المعاقين عقلياً القابلين للتعلم من حقوقهم المجتمعية

م	العبارات	موافق		محايد		معارض		متوسط	ترتيب
		ت	%	ت	%	ت	%		
المحور الأول: معوقات تمكين الأطفال المعاقين عقلياً القابلين للتعلم من حقوقهم المجتمعية:									
١	ضعف البرامج التي تتمشى مع قدرات المعاقين عقلياً، وإمكانياتهم.	٩	٦٠,٠٠	٤	٢٦,٦٧	٢	١٣,٣٣	٢,٤٧	٢١
٢	ضعف مشاركة الأطفال المعاقين عقلياً القابلين للتعلم في الحياة الاجتماعية.	١٠	٦٦,٦٧	٣	٢٠,٠٠	٢	١٣,٣٣	٢,٥٣	٢٠
٣	عدم اهتمام مؤسسات المجتمع المدني لإعداد الطفل المعاق عقلياً القابل للتعلم لحياة تستشعر المسؤولية في مجتمع حر، بروح من التفاهم والسلم والتسامح والمساواة بين الأخر.	١٠	٦٦,٦٧	٣	٢٠,٠٠	٢	١٣,٣٣	٢,٥٣	١٩
٤	عدم توفر تخصصات مهنية خاصة بالأطفال المعاقين عقلياً القابلين للتعلم بمؤسسات المجتمع المدني.	١١	٧٣,٣٣	٢	١٣,٣٣	٢	١٣,٣٣	٢,٦٠	١٨
٥	عدم سعي مؤسسات المجتمع المدني على تعزيز احترام البيئة الطبيعية.	١١	٧٣,٣٣	٢	١٣,٣٣	٢	١٣,٣٣	٢,٦٠	١٧
٦	عدم وجود خطة عمل بمؤسسات المجتمع المدني خاصة بالأطفال المعاقين عقلياً القابلين للتعلم.	١١	٧٣,٣٣	٢	١٣,٣٣	٢	١٣,٣٣	٢,٦٠	١٦
٧	عدم وجود سياسة عامة شاملة متكاملة توجه مؤسسات المجتمع المدني لمواجهة مشكلة الأطفال المعوقين عقلياً القابلين للتعلم في مرحلة رياض الأطفال.	١٢	٨٠,٠٠	٢	١٣,٣٣	١	٦,٦٧	٢,٧٣	١٥
٨	قلة البرامج المعدة للأطفال المعاقين عقلياً القابلين للتعلم التي تعمل على تنمية المستوى المهارى.	١٢	٨٠,٠٠	٢	١٣,٣٣	١	٦,٦٧	٢,٧٣	١٢
٩	قلة البرامج المعدة للأطفال المعاقين عقلياً القابلين للتعلم التي تعمل على تنمية الحياة السياسية.	١٢	٨٠,٠٠	٢	١٣,٣٣	١	٦,٦٧	٢,٧٣	١٣
١٠	قلة البرامج المعدة للأطفال المعاقين عقلياً القابلين للتعلم التي تعمل على تنمية الاتصال ببعض أفراد المجتمع.	١٢	٨٠,٠٠	٢	١٣,٣٣	١	٦,٦٧	٢,٧٣	١٤
١١	لا تعمل مؤسسات المجتمع المدني على تنمية احترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية والمبادئ المكرسة في ميثاق الأمم المتحدة.	١٣	٨٦,٦٧	١	٦,٦٧	١	٦,٦٧	٢,٨٠	١١
١٢	لا تعمل مؤسسات المجتمع المدني على تنمية شخصية الأطفال المعوقين عقلياً القابلين للتعلم.	١٣	٨٦,٦٧	١	٦,٦٧	١	٦,٦٧	٢,٨٠	١٠
١٣	لا تعمل مؤسسات المجتمع المدني على حماية الطفل المعاق عقلياً القابل للتعلم من الاستغلال الاقتصادي.	١٣	٨٦,٦٧	١	٦,٦٧	١	٦,٦٧	٢,٨٠	٩
١٤	لا تهتم مؤسسات المجتمع المدني بتنمية مواهب الأطفال المعوقين عقلياً القابلين للتعلم وقدراتهم العقلية.	١٣	٨٦,٦٧	١	٦,٦٧	١	٦,٦٧	٢,٨٠	٨
١٥	لا تهتم مؤسسات المجتمع المدني على تدريب القوى العاملة القادرة على تنمية مهارات الأطفال المعاقين عقلياً.	١٣	٨٦,٦٧	١	٦,٦٧	١	٦,٦٧	٢,٨٠	٧
١٦	لا تهتم مؤسسات المجتمع المدني على تعزيز حق الطفل المعاق عقلياً القابل للتعلم في المشاركة الكاملة في الحياة الثقافية والفنية.	١٣	٨٦,٦٧	١	٦,٦٧	١	٦,٦٧	٢,٨٠	٦
١٧	لا تهتم مؤسسات المجتمع المدني على حماية الطفل المعاق عقلياً القابل للتعلم من أداء أي عمل يرجح أن يكون خطيرا أو أن يمثل إعاقة لتعليم الطفل.	١٣	٨٦,٦٧	١	٦,٦٧	١	٦,٦٧	٢,٨٠	٥
١٨	لا تهتم مؤسسات المجتمع المدني على قياس ميول المعاقين عقليًا، لتوجيههم إلى المهنة المناسبة لقدراتهم.	١٣	٨٦,٦٧	١	٦,٦٧	١	٦,٦٧	٢,٨٠	٤
١٩	لا توفر مؤسسات المجتمع المدني التمويل اللازم لإعداد البرامج الخاصة بالأطفال المعاقين عقلياً القابلين للتعلم.	١٣	٨٦,٦٧	١	٦,٦٧	١	٦,٦٧	٢,٨٠	٣

م	العبارات	موافق		محايد		معارض		متوسط	ترتيب
٢٠	لا تؤمن مؤسسات المجتمع المدني بحق الطفل المعاق عقلياً القابل للتعلم في الراحة ووقت الفراغ، ومزاولة الألعاب وأنشطة الاستجمام المناسبة لسنه والمشاركة بحرية في الحياة الثقافية والفنون.	١٣	٨٦,٦٧	١	٦,٦٧	١	٦,٦٧	٢,٨٠	٢
٢١	ينحصر تفاعل الأطفال المعاقين عقلياً القابلين للتعلم مع بيئتهم الاجتماعية في تلقي التعليم فقط.	١٣	٨٦,٦٧	١	٦,٦٧	١	٦,٦٧	٢,٨٠	١
	المتوسط العام للمحور الأول							٢,٧٢	
المحور الثاني: آليات تمكين الأطفال المعاقين عقلياً القابلين للتعلم من حقوقهم المجتمعية:									
١	استفادة الأطفال المعاقين عقلياً القابلين للتعلم بشكل فعال من البرامج العامة للتوجيه التقني والمهني.	١٠	٦٦,٦٧	٣	٢٠,٠٠	٢	١٣,٣٣	٢,٥٣	١٩
٢	حماية المعاقين من خلال التشريعات في مجالات العمل والاستمرار فيه.	١٣	٨٦,٦٧	١	٦,٦٧	١	٦,٦٧	٢,٨٠	٨
٣	دعم المجتمع المحلي حول كيفية تخطيط وتنفيذ مشاريع مناداة بحقوق الطفل المعاق عبر تدريب الجمعيات المحلية.	١٣	٨٦,٦٧	١	٦,٦٧	١	٦,٦٧	٢,٨٠	٧
٤	اكتساب أساليب وطرق واستراتيجيات والتعرف على كيفية تطبيقها على الواقع.	١١	٧٣,٣٣	٢	١٣,٣٣	٢	١٣,٣٣	٢,٦٠	١٦
٥	توحيد الجهود والآليات بين القطاعين الحكومي والأهلي والتنسيق بينهما.	١٢	٨٠,٠٠	٢	١٣,٣٣	١	٦,٦٧	٢,٧٣	١٠
٦	التعرف على تجارب محلية وتبادل الخبرات حول أساليب التوعية بحقوق الطفل المعاق وكيفية تكوين الرأي المساند.	١٢	٨٠,٠٠	٢	١٣,٣٣	١	٦,٦٧	٢,٧٣	١٣
٧	التعرف على التحديات والصعوبات التي تواجه الطفل المعاق عقلياً.	١٢	٨٠,٠٠	٢	١٣,٣٣	١	٦,٦٧	٢,٧٣	١٤
٨	تقييم الخبرات السابقة (سلبية/إيجابية).	١٢	٨٠,٠٠	٢	١٣,٣٣	١	٦,٦٧	٢,٧٣	١٢
٩	ربط برامج مؤسسات المجتمع المدني بالمناصرة على أرض الواقع.	١٣	٨٦,٦٧	١	٦,٦٧	١	٦,٦٧	٢,٨٠	٦
١٠	لفت انتباه المجتمع بشكليه، الحكومي وغير الحكومي، لقضايا الأطفال المعاقين استنادًا إلى المواثيق الدولية والقوانين المحلية.	١٣	٨٦,٦٧	١	٦,٦٧	١	٦,٦٧	٢,٨٠	٢
١١	التوعية والدفاع على أن حق الطفل المعاق هو جزء لا يتجزأ من حقوق المجتمع.	١٢	٨٠,٠٠	٢	١٣,٣٣	١	٦,٦٧	٢,٧٣	٩
١٢	الاستفادة من كافة الإمكانيات والطرق من أجل الضغط والمناصرة لتعزيز قضايا معينة يتبناها المنادون لتحقيق أهداف معينة.	١١	٧٣,٣٣	٢	١٣,٣٣	٢	١٣,٣٣	٢,٦٠	١٨
١٣	المطالبة بتنفيذ الحقوق والتشريعات.	١٣	٨٦,٦٧	١	٦,٦٧	١	٦,٦٧	٢,٨٠	١
١٤	تكوين رأي مساند للتأثير على رأي المجتمع بمن فيه متخذو القرار للوصول إلى دعم أقوى لقضية ما.	١٣	٨٦,٦٧	١	٦,٦٧	١	٦,٦٧	٢,٨٠	١١
١٥	الاستفادة من كافة الوسائل المتاحة لتأييد ودعم قضايا المعاقين عقلياً في أوساط الجهات ذات العلاقة باختلاف مستوياتها.	١١	٧٣,٣٣	٢	١٣,٣٣	٢	١٣,٣٣	٢,٦٠	١٧
١٦	السعي لأن يمارس الطفل المعاق عقلياً كافة حقوقه مما يمكن الطفل من العيش عيشة كريمة في المجتمع.	١٣	٨٦,٦٧	١	٦,٦٧	١	٦,٦٧	٢,٨٠	٥
١٧	العمل على حماية الأطفال المعاقين من سوء المعاملة وتعرضهم للتعذيب البدني والنفسي.	١٣	٨٦,٦٧	١	٦,٦٧	١	٦,٦٧	٢,٨٠	٣
١٨	اتخاذ الإجراءات والتدابير العملية والعلمية للتحقق من معاناة الأطفال المعاقين الذين يعيشون في ظروف صعبة، والأطفال المعرضين لسوء المعاملة والمحرومين.	٩	٦٠,٠٠	٤	٢٦,٦٧	٢	١٣,٣٣	٢,٤٧	٢٠
١٩	التحاق الطفل المعوّق في التعليم بمنحه فرصة في التأهيل والحد من الإعاقة.	١٢	٨٠,٠٠	٢	١٣,٣٣	١	٦,٦٧	٢,٧٣	١٥
٢٠	السعي لتغيير التشريعات والقوانين بما يتوافق واتفاقية حقوق الطفل المعاق الدولية.	١٣	٨٦,٦٧	١	٦,٦٧	١	٦,٦٧	٢,٨٠	٤
	المتوسط العام للمحور الثاني							٢,٧٠	
	المتوسط العام للمقياس ككل							٢,٧١	

ملحق رقم (٣)

نتائج استجابات عينة الدراسة من المدراء والعاملين بمؤسسات المجتمع المدني غير الحكومية العاملين في مجال الإعاقة العقلية للطفل من ثلاث مراكز هي: (المركز التخصصي للطفل، ومركز الفيرهيفن للمعاقين عقلياً، ومركز سيتي للمعاقين عقلياً التابع لكاريتاس مصر)، بمحافظة الإسكندرية، على بطاقة استطلاع رأي الخبراء حول تمكين الأطفال المعاقين عقلياً القابلين للتعلم من حقوقهم المجتمعية

م	العبارات	موافق		محايد		معارض		متوسط	ترتيب
		ت	%	ت	%	ت	%		
المحور الأول: معوقات تمكين الأطفال المعاقين عقلياً القابلين للتعلم من حقوقهم المجتمعية:									
١	ضعف البرامج التي تتمشى مع قدرات المعاقين عقلياً، وإمكانياتهم.	١٣	٨٦,٦٧	١	٦,٦٧	١	٦,٦٧	٢,٨٠	١
٢	ضعف مشاركة الأطفال المعاقين عقلياً القابلين للتعلم في الحياة الاجتماعية.	١٣	٨٦,٦٧	١	٦,٦٧	١	٦,٦٧	٢,٨٠	٢
٣	عدم اهتمام مؤسسات المجتمع المدني لإعداد الطفل المعاق عقلياً القابل للتعلم لحياة تستشعر المسؤولية في مجتمع حر، بروح من التفاهم والسلم والتسامح والمساواة بين الآخر.	١٣	٨٦,٦٧	١	٦,٦٧	١	٦,٦٧	٢,٨٠	٣
٤	عدم توفر تخصصات مهنية خاصة بالأطفال المعاقين عقلياً القابلين للتعلم بمؤسسات المجتمع المدني.	١٣	٨٦,٦٧	١	٦,٦٧	١	٦,٦٧	٢,٨٠	٤
٥	عدم سعي مؤسسات المجتمع المدني على تعزيز احترام البيئة الطبيعية.	١٣	٨٦,٦٧	١	٦,٦٧	١	٦,٦٧	٢,٨٠	٥
٦	عدم وجود خطة عمل بمؤسسات المجتمع المدني خاصة بالأطفال المعاقين عقلياً القابلين للتعلم.	١٣	٨٦,٦٧	١	٦,٦٧	١	٦,٦٧	٢,٨٠	٦
٧	عدم وجود سياسة عامة شاملة متكاملة توجه مؤسسات المجتمع المدني لمواجهة مشكلة الأطفال المعوقين عقلياً القابلين للتعلم في مرحلة رياض الأطفال.	١٣	٨٦,٦٧	١	٦,٦٧	١	٦,٦٧	٢,٨٠	٧
٨	قلة البرامج المعدة للأطفال المعاقين عقلياً القابلين للتعلم التي تعمل على تنمية المستوى المهارى.	١٢	٨٠,٠٠	٢	١٣,٣٣	١	٦,٦٧	٢,٧٣	٩
٩	قلة البرامج المعدة للأطفال المعاقين عقلياً القابلين للتعلم التي تعمل على تنمية الحياة السياسية.	١٢	٨٠,٠٠	٢	١٣,٣٣	١	٦,٦٧	٢,٧٣	١٠
١٠	قلة البرامج المعدة للأطفال المعاقين عقلياً القابلين للتعلم التي تعمل على تنمية الاتصال ببعض أفراد المجتمع.	١٣	٨٦,٦٧	١	٦,٦٧	١	٦,٦٧	٢,٨٠	٨
١١	لا تعمل مؤسسات المجتمع المدني على تنمية احترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية والمبادئ المكرسة في ميثاق الأمم المتحدة.	١٢	٨٠,٠٠	٢	١٣,٣٣	١	٦,٦٧	٢,٧٣	١١
١٢	لا تعمل مؤسسات المجتمع المدني على تنمية شخصية الأطفال المعوقين عقلياً القابلين للتعلم.	١٢	٨٠,٠٠	٢	١٣,٣٣	١	٦,٦٧	٢,٧٣	١٢
١٣	لا تعمل مؤسسات المجتمع المدني على حماية الطفل المعاق عقلياً القابل للتعلم من الاستغلال الاقتصادي.	١٢	٨٠,٠٠	٢	١٣,٣٣	١	٦,٦٧	٢,٧٣	١٣
١٤	لا تهتم مؤسسات المجتمع المدني بتنمية مواهب الأطفال المعوقين عقلياً القابلين للتعلم وقدراتهم العقلية.	١١	٧٣,٣٣	٣	٢٠,٠٠	١	٦,٦٧	٢,٦٧	١٤
١٥	لا تهتم مؤسسات المجتمع المدني على تدريب القوى العاملة القادرة على تنمية مهارات الأطفال المعاقين عقلياً.	١١	٧٣,٣٣	٣	٢٠,٠٠	١	٦,٦٧	٢,٦٧	١٥
١٦	لا تهتم مؤسسات المجتمع المدني على تعزيز حق الطفل المعاق عقلياً القابل للتعلم في المشاركة الكاملة في الحياة الثقافية والفنية.	١١	٧٣,٣٣	٢	١٣,٣٣	٢	١٣,٣٣	٢,٦٠	١٦
١٧	لا تهتم مؤسسات المجتمع المدني على حماية الطفل المعاق عقلياً القابل للتعلم من أداء أي عمل يرجح أن يكون خطيرا أو أن يمثل إعاقة لتعليم الطفل.	١١	٧٣,٣٣	٢	١٣,٣٣	٢	١٣,٣٣	٢,٦٠	١٧
١٨	لا تهتم مؤسسات المجتمع المدني على قياس ميول المعاقين عقليًا، لتوجيههم إلى المهنة المناسبة لقدراتهم.	١٠	٦٦,٦٧	٣	٢٠,٠٠	٢	١٣,٣٣	٢,٥٣	١٨
١٩	لا توفر مؤسسات المجتمع المدني التمويل اللازم لإعداد البرامج	١٠	٦٦,٦٧	٢	١٣,٣٣	٣	٢٠,٠٠	٢,٤٧	١٩

م	العبارات	موافق		محايد		معارض		متوسط	ترتيب
	الخاصة بالأطفال المعاقين عقلياً القابلين للتعلم.								
٢٠	لا تؤمن مؤسسات المجتمع المدني بحق الطفل المعاق عقلياً القابل للتعلم في الراحة ووقت الفراغ، ومزاولة الألعاب وأنشطة الاستجمام المناسبة لسنه والمشاركة بحرية في الحياة الثقافية والفنون.	٩	٦٠,٠٠	٢	١٣,٣٣	٤	٢٦,٦٧	٢,٣٣	٢٠
٢١	ينحصر تفاعل الأطفال المعاقين عقلياً القابلين للتعلم مع بيئتهم الاجتماعية في تلقي التعليم فقط.	٩	٦٠,٠٠	٢	١٣,٣٣	٤	٢٦,٦٧	٢,٣٣	٢١
	المتوسط العام للمحور الأول							٢,٦٨	
	المحور الثاني: آليات تمكين الأطفال المعاقين عقلياً القابلين للتعلم من حقوقهم المجتمعية:								
١	استفادة الأطفال المعاقين عقلياً القابلين للتعلم بشكل فعال من البرامج العامة للتوجيه التقني والمهني.	١٣	٨٦,٦٧	١	٦,٦٧	١	٦,٦٧	٢,٨٠	٢
٢	حماية المعاقين من خلال التشريعات في مجالات العمل والاستمرار فيه.	١٢	٨٠,٠٠	٢	١٣,٣٣	١	٦,٦٧	٢,٧٣	١٣
٣	دعم المجتمع المحلي حول كيفية تخطيط وتنفيذ مشاريع مناداة بحقوق الطفل المعاق عبر تدريب الجمعيات المحلية.	١٢	٨٠,٠٠	٢	١٣,٣٣	١	٦,٦٧	٢,٧٣	١٤
٤	اكتساب أساليب وطرق واستراتيجيات والتعرف على كيفية تطبيقها على الواقع.	١٣	٨٦,٦٧	١	٦,٦٧	١	٦,٦٧	٢,٨٠	٥
٥	توحيد الجهود والآليات بين القطاعين الحكومي والأهلي والتنسيق بينهما.	١٢	٨٠,٠٠	٢	١٣,٣٣	١	٦,٦٧	٢,٧٣	١١
٦	التعرف على تجارب محلية وتبادل الخبرات حول أساليب التوعية بحقوق الطفل المعاق وكيفية تكوين الرأي المساند.	١٣	٨٦,٦٧	١	٦,٦٧	١	٦,٦٧	٢,٨٠	٨
٧	التعرف على التحديات والصعوبات التي تواجه الطفل المعاق عقلياً.	١٣	٨٦,٦٧	١	٦,٦٧	١	٦,٦٧	٢,٨٠	٧
٨	تقييم الخبرات السابقة (سلبية/إيجابية).	١٣	٨٦,٦٧	١	٦,٦٧	١	٦,٦٧	٢,٨٠	٩
٩	ربط برامج مؤسسات المجتمع المدني بالمناصرة على أرض الواقع.	١٢	٨٠,٠٠	٢	١٣,٣٣	١	٦,٦٧	٢,٧٣	١٥
١٠	لفت انتباه المجتمع بشكليه، الحكومي وغير الحكومي، لقضايا الأطفال المعاقين استنادًا إلى المواثيق الدولية والقوانين المحلية.	١٠	٦٦,٦٧	٣	٢٠,٠٠	٢	١٣,٣٣	٢,٥٣	١٩
١١	التوعية والدفاع على أن حق الطفل المعاق هو جزء لا يتجزأ من حقوق المجتمع.	١٢	٨٠,٠٠	٢	١٣,٣٣	١	٦,٦٧	٢,٧٣	١٢
١٢	الاستفادة من كافة الإمكانيات والطرق من أجل الضغط والمناصرة لتعزيز قضايا معينة يتبناها المنادون لتحقيق أهداف معينة.	١٣	٨٦,٦٧	١	٦,٦٧	١	٦,٦٧	٢,٨٠	٣
١٣	المطالبة بتنفيذ الحقوق والتشريعات.	٩	٦٠,٠٠	٢	١٣,٣٣	٤	٢٦,٦٧	٢,٣٣	٢٠
١٤	تكوين رأي مساند للتأثير على رأي المجتمع بمن فيه متخذو القرار للوصول إلى دعم أقوى لقضية ما.	١٣	٨٦,٦٧	١	٦,٦٧	١	٦,٦٧	٢,٨٠	١٠
١٥	الاستفادة من كافة الوسائل المتاحة لتأييد ودعم قضايا المعاقين عقلياً في أوساط الجهات ذات العلاقة باختلاف مستوياتها.	١٣	٨٦,٦٧	١	٦,٦٧	١	٦,٦٧	٢,٨٠	٤
١٦	السعي لأن يمارس الطفل المعاق عقلياً كافة حقوقه ممّا يمكن الطفل من العيش عيشة كريمة في المجتمع.	١١	٧٣,٣٣	٢	١٣,٣٣	٢	١٣,٣٣	٢,٦٠	١٦
١٧	العمل على حماية الأطفال المعاقين من سوء المعاملة وتعرضهم للتعذيب البدني والنفسي.	١١	٧٣,٣٣	١	٦,٦٧	٣	٢٠,٠٠	٢,٥٣	١٨
١٨	اتخاذ الإجراءات والتدابير العملية والعلمية للتحقق من معاناة الأطفال المعاقين الذين يعيشون في ظروف صعبة، والأطفال المعرضين لسوء المعاملة والمحرومين.	١٣	٨٦,٦٧	١	٦,٦٧	١	٦,٦٧	٢,٨٠	١
١٩	التحاق الطفل المعوّق في التعليم بمنحه فرصة في التأهيل والحد من الإعاقة.	١٣	٨٦,٦٧	١	٦,٦٧	١	٦,٦٧	٢,٨٠	٦
٢٠	السعي لتغيير التشريعات والقوانين بما يتوافق واتفاقية حقوق الطفل المعاق الدولية.	١١	٧٣,٣٣	٢	١٣,٣٣	٢	١٣,٣٣	٢,٦٠	١٧
	المتوسط العام للمحور الثاني							٢,٧١	
	المتوسط العام للمقياس ككل							٢,٦٩٥	

ملحق رقم (٤)

قائمة بأسماء السادة المحكمين

م	الاسم	الوظيفة
١	**أ.د. رحاب صديق**	أستاذ علم النفس - كلية رياض الأطفال - جامعة الإسكندرية.
٢	**أ.د. سهام بدر**	أستاذ أصول التربية المتفرغ - كلية رياض الأطفال - جامعة الإسكندرية
٣	**أ.د. ممدوح عبدالرحيم الجعفرى**	أستاذ اصول التربية - كلية رياض الأطفال - جامعة الإسكندرية
٤	**أ.د. نهي سعدى**	استاذ – المعهد العالي للخدمة الاجتماعية - الاسكندرية .
٥	**أ.د. هانئ عبد الستار فرج**	أستاذ أصول التربية - كلية التربية - جامعة الإسكندرية
٦	**أ.د.هدى ابراهيم بشير**	استاذ مناهج الطفل ورئيس قسم العلوم التربوية - كلية رياض الأطفال - جامعة الأسكندرية .